

عمدة الطالبين

كتاب

٥٢٠

الحمد لله الذي جعل العلم

مدرسة طلبة العلم

٢١٧٢

ع . أ

عمدة الطالبين لفهم الفاظ المرشد المعين لابن
عاشر ، تأليف الادوزي ، محمد بن أحمد -
١٢٢١ هـ . بخط عبدالرحمن بن احمد (٢٠٠٠)
كتب في القرن الثالث عشر الهجري تقديرا .

١١٤ ق ٢٨٠ س ١٨×٢٢ سم
نسخة جيدة ، خطها مغربي مقروء ، باخرها
فائدة

٥٣٥٨

الاعلام ط٤ ١٧:٦ الخزائن العامة بالرباط:
٢٩٨، ١٤٢:٢١١

١ - المذهب المالكي ، فقه المذاهد -
الاسلامية أ -
٢ - الف ب - الناسخ ج -
تاريخ النسخ .

بسم الله الرحمن الرحيم و صلوات الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا

من بعد هذه التقدمة الطويلة التي هي العادة في
منها التي تشبه النجوم في كبرها والبرق في
منها في كبرها والبرق في كبرها والبرق في كبرها
منها في كبرها والبرق في كبرها والبرق في كبرها

الحمد لله رب العالمين والملائكة والصلوات على خيرنا ومولانا **محمد** خاتم النبيين وأمام المرسلين
ورضى الله تعالى عنه والوجه الجليل **وعنه** ان شاء الله شرح الحبيب من جهة
ببره الشيخ الامام العالم العلامة الحاج **ابراهيم** محمد سيد عبد الواحد بن عاشر الاندلسي
في كتابه في بيان الله عليه ورحمته فمدت فيه كل ما يحتاج من العاجلة والحاجة واقترعت
فيه على ما يليق من النظم من غير ان يكون اسعد النقول بجماله وافر من ان يكون
واضارته وجا فينته من كل شيء في التوضيح المفضل والافاضة العجلى واغترضت فيه على الا
عاب اليقين وانيت بما هو منكم في كل شيء وانيت فيه العيل الى بسمه العبادي
والتيبين حرما على تقربيه لافهامه والجملة في ما مثله المنصير لان فيده لبعض ولا
والصغار في البصر والافهام لا للمارسين للعلم من محول الرجال مقتضى في العفايد على تواله
الشيخ العارفين به الامام الباقر في هذه الامور زمانه من الامور في بعض محو المنوسى
الحسن رحمه الله تعالى ورضي عنه ونفعنا به ولا يشترط له بصورة **ج** اذ العفايد في السنة
في هذا الكرم ما دونه لما في صفة الوفاء منه ابراهيم حيث اختلفت عنه النقل بالمراد
ما قاله فيهما او في صفته الصغرى او شروحه كذا وان نقلت عنه ما قاله في غيرها
ايستأن ان شاء الله وبالله في صفته الشيخ خليل الله اختصر فيبين طالع الفتوى
وما هو الى الجمع والافرى اذ هو الله حاد الله النظم فيه فاشترط له بصورة **ج** وعلى شروحه
بالخير للشيخ العلامة خليل بن طاهر اية الله برصا في الاندلس في صورة **ج**
والشيخ محمد الخطيب بصورة **ج** والشيخ عبد الباقي بن يوسف الزرقاني بصورة **ج** والشيخ
حمد بن محمد الدريز بصورة **ج** والشيخ للشيخ علي اية الله الحسين في الرسالة بصورة
ج والشيخ اية الله العباسي حمد بن غنيم النجاشي اية الله في صورة **ج** والشيخ بيورك
بن محمد الله بن يوسف السمالي على بعض تواليه السنوسى بصورة **ك** والفتاوى
الشيخ الامام اية الله سيد محمد بن احمد ميارة بصورة **ج** والشيخ اية الله الحسين على

من بعد هذه التقدمة الطويلة التي هي العادة في
منها التي تشبه النجوم في كبرها والبرق في
منها في كبرها والبرق في كبرها والبرق في كبرها
منها في كبرها والبرق في كبرها والبرق في كبرها

مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
٥٤٥٨ : ٤١١٢٠
لغة الكتاب: الفارسي
المؤلف: محمد بن ابراهيم
تاريخ: ١١٤٠
اسم النسخ: غير معروف
عدد الأوراق: ١١٤
ملاحظات:

اسم عبد القادر
المراد

بن عبد الصادق بمودة **من** ولم يعب هذا النظم لمرافعة اسم بصورة **من** رحمه الله
تعالى ورضي عنه وعن سائر العلماء أو عتابهم وبها انتم كذا الرمزوا غير عارة انهم من عباد
رغم وغيرهم من الشيوخ ان نقلت عنه اسميه غالباً ان شاء الله وحيث قلت فان لم يكن
ليفاً بعض كلام من نقلت عنه قال **ج** وقد ذكرنا بر جماعة الشافعية ومناسكهم
الكبير انه صح عن سبيل التورى انه قال نسبة العابد الى مبيد ما من الصدوق العلم
وتشكره والسكون عن ذلك من الكذب والعز وكلمة وقال قبل هذا قال النورى
كتاب النبىء قال الامامان الجلاله ابو حنيفة والشافعية رضي الله عنهما ان لم يكن العبد
اولياً لله فليس له لى وذكره في شرح الحديث بل هو ان لم يكن العبد اولياً لله
وليس له لى وفي الصحيح عنه صل الله عليه وسلم قال ان الله تعالى قال من عباد الله
فقد اذنته بالحق وقال الامام ابو القاسم بر عن اخيه رحمه الله اعلم يا اخي وفي
الله واياكم ما ترونه ومعه ما من يفتنه وبتنه حق ثقانه ان يكون العلماء مسجونين
وعادله الله في هتك استمار متفصيص معلومة وان من اهل السان في العالم بالانبياء
ابن الله الله قبل موته بوقت القلب وليحمد الذي قالوا ان نعيم الجنة اوسع
عذابها **ج** وفي قوله اذنته بالحق فيهمزة ممدودة اعلمته بانه محارب له والثلث
بفتح المثلثة وسكون اللام العيب فذلك الله العاقبة والذنب والآخر انتهي واعلم
يا اخي ان قد اعترف بان لمستمر اهل التقيد لكن التشبه بالافضل حجة وتشبه
ان لم تكونوا مثله ان التشبه بالكفار راجح وان لم افهم هذا التقيد لم هو علامته بل لا
مثاله من المشبه به بل الله يا اخي والاعتذار وترك اعتراض وان المعروف لا يضر الله
المعاهد ولا خيبه المؤمن وان الجواز قد يكون او الصار قد يسو

وَمِنْهُمُ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ
قال ابو بكر بن دريد رحمه الله والكلام والحم والحنان والحرور بما
مررت بالمصنفين الذين لا يجد العيب اليه فمتكلم اذا تصعب من الناس
تلك امره اجاز الكمال فاكثري نسأل الله سبحانه ان يجعل هذا التقييد من الاعمال
التي لا تنفع بالوقت ولا تفي صاحبها بسد القوافي ويجعله خالماً لوجهه ومقرراً
من رحمة وينفع به حاله النفع الثابت من قرأه او حصله او سعى في شئ منه ويجعله
من شئ من رضى لنفسه بالنفع والخلاف وكان في فصار همة اللغوي اذ وعلم ان ذلك
ويجعله صلة بينا وبينه وبيننا به والدارين غير انه وامنه انه سمع يحيى بن

بعض خلقه

فيما بقلت مشتبهين بالله الذي لا يحير سواله ع في القام رحمه الله ورضي عنه بحسب
بعضه في مبتدأ كتابه ليكون كتابه اذ ع في القام رحمه الله ورضي عنه بحسب
اليه غالباً فقال **يقول** اصله يقول كينهم يفتن بفتل الضمة الثقيلة على الواو
الساكن فيلها يقول النظم الاتي **عبد الواحد** باعله وهو مركب اضافي على
النظم **بن احمد** بر على **بن عاشر** الانطاري نسباً الى الله لوسي اصلاً الجاهل منقلاً ودارا
كان رحمه الله عاملاً عابداً متقياً علومه تشوق له معرفة بالفراة وتوجيهها وبالفرويا
التفسير والامام والرسم والضبط وعلى الكلام والاصول والفق والتوفيق والتعديل والحد
والحساب والعرايى والاضطراب والبيان والعروض والكتب وغير ذلك و **ج** ووجهه واعتكاف
وكان يقوم من الليل ما شاء الله فراء على شيوخ عديده والد تاليه مبيد من هاهنا المنصر
منه اربعة امثلة الاختصار وكثرة القوايد والتوفيق وموافقة المشهور ومجادلة
مختصر الشيخ خليفه والجمع بين اصول الدين ومروءة بحيث اذ من قراها وقع مسابها خراج
فقطار في التقليد المختلف واما ما اوجب الله تعالى عليه من العلم والادب واصيب
باله ان المصنف على ايمان العامة بالنقطة ضحي يوم الخميس ثلثه الحجة الحرام من علم الزبير والذ
ومات عبد الامير من ذلك اليوم قال **من** فانظر له في حاله وابر عاشر تحت العبد ويكتب
يقول اول لو فقهه بين علمي فان كان العلم الله قبله منونا حتى تنوينة كزبد ابر عامر
ثم ابتدأ النظم نظمه بالمصطلح ابتداء بقوله النبي صل الله عليه وسلم في كل امرئ مال لا
يبدا فيه بليسم الله الى حال صبح اشر رواه الخطيب بهذا اللفظ ورواية افصح واذرى
اجده وهو من التشبه بالمعجب العجيب المنجذ والمعتنى ومعنى الجمع انه ناقص غير تام وان تم
حسناً قال **ج** يقال **بجند** حال مفعلة مشتق من فاعل يقول في حال كونه مبتدأ
نصه **يا اسم** **الاله** ارا اذ بليسم الله الى حال الرجوع والاسم مشتق من العسيرة المبريرة وهو
وهو العلولانه رفعة المسمى هلاماً ومفعلة وقت ومن السمة كذا الكوفيين وهم العلامة
يقاؤله واومعة فذل ابر جند تفسيره وقول الكوفيين كصبر المعنى لان الاسم علامة
على المسمى انتهى وحدثت الله لكثرة الاسماء في حاله ونحوه من فراسه ربح
غير وطولت الباء عوضاً عن الواو والجملة علم جيشاً بسم به احد ولا يصح المدح عليه السلام
الابه وتكرر التاء الى مرة وخسة وتسجيل مرة وفيه الى مرة وثلاث مائة وثشت وستين
واختلف فيه هل هو تشق او صرخ وعلى الاول فيل من الهميلة كعلم يعلم اذا تجر لان الواو
الغفول تنجيزه عظمته والرحمان الرحيم فيل صفتان المبالغة من رضى بالكم بعدو
نقله ابو عبد الله او تنزيله منزلة الفاضل والى معان ابلغ من الى لان رايها البناء نذل

عالم

المعارف
الاعجاز
الاعجاز

بالمعجزات التي أظهرها على أيديهم إذ تصدقوا بالكاذب كذب والكذب على الله حال إذ خبره فثقل
تعلو عن وعده عمله والخبر على وهو الراد لا يكون الأصدة فاجتهد في الأصدة فإله
هو وأورج الكبري هنا بحثا وجوابا فأنظمها وأشار إلى بيان وجه دلالة المعجزات
عاصدة إلى سبل عليهم الصلاة والسلام بقوله **أندمخ** انهم عليهم الصلاة والسلام
الباهرات التي أيدهم الله جمع معجزة وهي أمر فاروق القادة مفروء بالتحقق مع عجز
المعارضة والتدبر الدعوى الرسلان فإله في جمع الجوامع وأنظمه وأخبر عن البتة التي
هو معجزاتهم بقوله **كقول** عز وجل **ويز** أرومة فهو معجزة على مقدار صفة
تنزيه كمانزى قاله **م** **وعدة** وما بعده محك بالقول كقولته تعالى صريحا صفة
عدة العجزة التي هو رسول اليكم في كل خير يخبركم به عنى فاقبلوا ما جاء به من ربي
وانتصروا في جميع مذهبه بحيث لا يجد الموتى فربا من تصديق الله تعالى لرسوله با
المعجزات ويبرهنه بغير كلامه المسوع المانزوا رجلا إذ فاع في مجلسه ما لك بهرقي
منه ومسمع منه بحضور جماعة وأدعى أنه رسول هذه الملك اليهم فطلبوه بالجمعة و
فقال صلى الله عليه وسلم عاداته ويقوم سريره ويعفد ثلاث مرات مثلا فبجربلا
شك أن هذه البعوض الملك عن رسل الأجابة لم يزل تصديق له ومعيد للعلم الصر
وري بصفه بلا ارتياب أنظم **م** فله رحمة الله في توالعه أمثلة له ذلك شجاعة
فنبه **ه** أعلم وفنا الله وأياك أن معجزات الملك على أفضل الصلاة والسلام
كثيرا **منه** أنه أنشأ له ألفي ونجح الحاسرين إصابته فحتمت العظم كلهم وتوهموا
وتوهموا من فوج صغير ضااع عن سكة بده فيه وعز إليه الخزع الذي كان يحط به إليه
لما بارقه للمعجز حتى سمع منه الناس ككلمات الذراع **شك** اليه المعجز
الذي بضمه إليه وسكنه **ز** روي له الأرض وسبح الحياء بكعبه والطعام خضر
تد وكل كلفها الذراع **شك** اليه البعير وحملت عليه الغزالة **شك** له الد
يب بالنسوة **وسمعت** اليه **الانجاء** من مغار مشفعا ونحرت غير فتادة فبردها
فكانت أحسن عينيه ونبل في غير على وهو رمة هيريت ولم يرمده بعد ومسيح
رجل أبرار عتيك لما انكسرت **شك** وأخبر أنه يقتل أي من خلفه فخره شفه يوم
أحد فخره شفايسر إحداهما وعد في بحر مصارع الكافر قبل الوعدة فقتل كل منهم
فيما عينه وقال في عثمان نصيبه بلوى عجيبة فكان ما كان وأخبر بقتل له الأ
سود العنيفة وضوء ليلة قتله وكان كسرى قتل بفارس ويوم قتله ودعى على
بتهاب الحى والبرد فلم يمس بها بعد وكلاهما بمأثر بالبقاء في العيون على التناوب والبقاء



صلى

بصاره إذ كان من ركنة المال والود وحوله العمر فرزق ما يئد له وما شرفه ما يئد له
تجلى الفاع من تير ودعى على عتبة من أحب فقال اللهم صل على كلباير كلباير ما
كله الأسد والجمع العلاء فخره الخفة فمراقل طامع ورعي الكفار جمع جنير بقطنة تيراب
مثلاث أعينهم وأنهض منوا وأخبر بأن عجزا زنته الباغية بقتله جيمش معاوية و
خرج على ما يئد من فرديش بنيتهم ونه ووضغ على روضه تيرابا فله يرو وقال النبي من صبر
بجيمش حده حكم به النار بما تزل كلهم من مسلمين إلا واحد الزنة والجمع السهم وصاف
التي أكله منه وعما فخر هو أريج منيسر وأندربان طوايبه مناضه بقرن والجمع بوقع
وأخبر بأن فائمة أول أهلها كوفابه فكان وبان الأصول نسايدي السرع عجزه خوف
به فكانت في بنت الجولهر بيدة الأصدة فاوله من كوفابه ومسح دمع مثالا حيا
يلة فخرت وجاء الحكم من راي العاص مستهزئا فقال كذا كذا فكم لم يزل يترعش
حتى مات وخطب امرأة فقال أبوها بشاري امتنا علمنا راجا بته ولم يها فبال
ولم يزل كذلك فيصيرت حالها قال الشيخ عجز الله ووف الضا ورحمة الله في طبا فته فأنكرها
وأنظم الشعا وقد أتى **م** الكبري وشرعها هنا على عادته بكلام نفيس جدا بانظم
ش أنشأ الله بها وجوب التبليغ والامانة في محقق عليهم الصلاة والسلام بقوله
لوا تنفق عن الرسل عليهم الصلاة والسلام **التبليغ** أي وصد التبليغ بان كنتموا شيئا مما أم
والتبليغ **أو** تنفق عنكم وصا الأمانة بان **جاءت** يفعل محرم أو مكروه **ختم** أي ختم وقد
ووجب عقلا أن **يفلب** أي يصير الشئ **المنقضي** عنه نهى عن شيء أو كراهة قال **ش** وأما
والمنقضي عنه في المسئلة الأولى خصوص معصية الكتمان وبه التناينة كل محرم أو مكروه
طاعة **لهم** عليهم الصلاة والسلام بفقوم فني بدخل ذلك كوجوب الافتخار
بهم أفرانهم وأبناهم وأيامهم على محرم ولا مكروه كيف الكتمان محرم مطلق فاعله
قال تعالى إن الذين يكتفون بما أنزل الله من البين والهدى إلى اللعنون وهذا المعنى
المعصية منه عند أيضا قال تعالى إن الله لا يهدي القوم الضالين وإنما اقتصر على الطاعة
ولم يقل طاعة ومباها إشارة إلى أن إفعالهم عليهم الصلاة والسلام محصورة في الطاعة
وهو الواجب والمنذور لأنهم يفعلون الصالح بنية صالحة فيصير فريده قاله **ش** أن
ش بيان بطلان الثناء وبطلان الواجب من قوله ختم ما جبه من الجمع بين
مشتي يعمرو وهو كونا يش ما موراه منحيها عنه قاله الحبيصي المراكشي فأنكره
ش أنشأ الله ليل جواز التصاف إلى رسل عليهم الصلاة والسلام بالأمر والخبر
ية بقوله **جواز الأمر** أي البتة بته التناوب الزلف كما تفهم **عليهم** فاعله

Copyright © King Fahd University

يجوز قاله **عنه** على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عليه **عنه** لانه ليله **وقوعها** تلك الا
عمران **بسم** فيهم مشاهدته لانه زمانهم ونزل ذلك بالذبيحة العلم به الك
حليل على جواز نصابهم بها اذ الوضوء فرع الجوان والام برفع يده شوقه وجوعه
واحدة اية الخلف لهم ولاكل هذه الك منهم البدن الضاهر ما فلو بجم باختيار ما فيها
من المحاروف والاول فلاجل البرضا وغو فعلامته كبر من هذا **بسم** فيهم
التواضع بجمع يقتضيه اعادة تواتر الجهم على الكبر على محسوس قاله في جمع الجوامع
بانظرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم وجب كماله في الصبر لا يعلم بالملوك الخالصة في الازمنة
الماضية والبلدان النائية **فصل** خبر مقدم **حكمته** مبتدأ موصوفه بايصة ووقع بعده
الاعراض بجمع عليهم الصلاة والسلام نعتا لا يتصور لانه في الجاهلية قبل بعثته
الراحة والله عند عدها وتبعضهم لم يمتنع فدرها عند الله تعالى وعد ورحمة تعالى
بها دار خلوة لا وليا به باعتبار احوالهم فيها عليهم الصلاة والسلام انما **بسم** واما
فخرج من كبر ما يجب على الملوك مع منة من عظمة الايمان في حق تعالى ووجه رسولهم عليهم
الصلاة والسلام كمال العاجية ببيان الدراج جميع في الك تحت كالمصنعة التوجيه فقال
وقول مبتدأ اي وقول المومن **لا اله الا الله محمد رسول الله** محمد رسول الله الى الخلق
كافه من لدن ادم الى قيام الساعة ارسل الى الحي باجمعهم والكلابكة على احدى القولين
ورحمته المبني زاده البارز والحيواتات والجمادات والحجر والنبات وبحث رحمته لا
للعالمين حتى لا يغير العذاب ولم يعاجلوا بالعقوبة كسائر الامم المكذبة قاله
السيوطي في الخصايب ونحوه لانه فانهم بها **بسم** كل **فصل** المعاني المتقدمة من هذا
يد التوحيد وحقة تعالى ويحق رسوله عليهم الصلاة والسلام فتحت طريقي محمدين
في حق الله تعالى تحت لا اله الا الله وما يجب محمدين في حق الله تعالى محمد رسول الله فمقتضى
بمعنى لا اله الا الله عند المتقدمين من اممهم بيق الا الله وعند اهل العربية لا اله الا الله
اي العبادة بحق الا الله قاله الشيخ تيسوي محمدين بمعني المرغيتي في جواب له بانظرة
وقال **بسم** معنى الاكوهية استغناء الا اله عن كل ما سواه والتفكر كل ما سواه اليه
بمعنى لا اله الا الله المستغنى عن كل ما سواه ومقتضى اليد كل ما سواه الا الله تعالى اما
استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه فهو بوجوب له تعالى الوجود والقدوم والبقاء والحد
لغة الجوانح والقيام بالقبض والشرع على النفاذ الى اخر كلامه قسم **فصل** واما
فوكنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم في حله في الايمان بسائر الانبياء والمايكة
عليهم الصلاة والسلام والكتب السماوية واليوم الآخر لانه عليه الصلاة والسلام

تقريب

بنته في جميع ذلك الى اخر كلامه رضي الله عنه فانه في بقية سيرة محمد الله ونفعنا به
ضبط هذه الكلمة واعلم بها ومحتاها ومكدها ومضاهها وكيفية ذكرها على وجه الا
الكل والعاجية التي تحصل له اكرها على الوجه الاكل بما يعلم بالوقوف عليه من
الاتيان به طوله **كانت** اي الكلمة المتشرفة المتقدمة في قوله وقول لا اله الا الله
الرب والا فانقول منه في لاجل هذه جميعها المعاني المتقدمة مع اقتضائها **علا**
وجود **الايمان** في قلب الناصي بها بغيرها بقدرها وقدره وماله لقوله صلى الله عليه
وسلم امرت ان قاتل الناصي يقول لا اله الا الله بانها فالله اعلم من هذا ما
الحديث ورا من من الناصي بها بلا عذر في الكس ليل على رسوخ الكبر في قلبه قال
بسم ولم يفعل من احد الايمان **الايمان** اي الكلمة المتشرفة **افضل** اي اكثر
فضلا وثوابا من سائر **وقوله** اي النشوء **الذكر** كمالها بقدره قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل ما قلت انا والنبي هو من فعل لا اله الا الله واحده كاشف تركه
رواه مالك في الموطا زاد الترمذي ياروا بينه له الملك وله الحمد وهو على كل شئ
قدير ورؤي عموه النساء انه صلى الله عليه وسلم قال افضل الذكي لا اله الا الله وا
فضل وافضل له عا، الحمد لله وقال صلى الله عليه وسلم من كان اخيرا كلامه لا
اله الا الله دخل الجنة وقال من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة والاول
فيمن يسمع النطق والشاة فيموت يستحيه والاحاد يث في فضلها كثيرة
وفد نزل **بسم** جملته كاجبة فانك في **بسم** في الك **افضل** ايها العاقل
المومن لاهل الجنة **بسم** اي فيهم **بسم** اي الكلمة المتشرفة **الغمر** اي كماله
بجانب الاستطاعة والامكان **بسم** اي فيهم **بسم** اي كماله **بسم** اي كماله
بسم اي كماله خيرة التي لا يحد لها نفع في الدنيا والاخرة قال **بسم** اي كماله
من ذكرها صحت محض لما احققت عليه من عظمة الايمان حتى تم زجر مع عاينها
بالحمد ودمه فانه يرى لها من الاسرار والعبايات ان شاء الله تعالى ما لا يهت
عمره وبالله التوفيق **فصل** **افضل** اي كماله
ذكر فيه الاسلام وقواعد الايمان والاعمال وهو لغة الحاضر في الشيق
واصلها ما قطع تحت سائر الاحق **طاعة** مبتدأ او الجوارح مضى اليه ما قبله **والج**
الجميع اي جميعها بالعرض والغير تركية اي بانقيادها لا منتال بجميع الجوارح الا
عضا السبعة وطى السبع والبعير والانس واليدى والرجلان والفرج والمكروه
وبعض الكواكب لانها لا ينسب للانسان الخبيث والنشر **فوق** اي قول كالتفاهة بالشهادتين

على النبي صلى الله عليه وسلم

عز الدين

[illegible]

على كل شيء، مثلاً **استطاع**، ووجه اليه ميلاء السبيل القريب والسبالة والازداد المبلغ الى
مكة والقوة على الوصول اليها ما راكبا وما راكبا مع حكمة البده فانه الشيخ ابراهيم زيد في
الرسالة وقال **من** قوله علم استطاع متعلما بالحق ويحتمل تعليقه بول حياته فيرجع
للقواعد الخمسة وهو صحيح في المعنى والاول نسب اليهم **لايمان** باللام مكسورة بحركة
من ضمن الوصل لا عنده احد ثم كذا اللام المنفولة من الحزمة وهي لغة الجرم والتصديق او
نظيره قوله في باب الحج لاجرام والسمعي فانه **من** واشار به الى البيت وبعد الى حديث
الصحيحين المشتغل عليهما لايمان بان تعين بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث الاخر
وبالفرد خير وتشهد الحدين **يثبت** اي الايمان الكامل المتين من النار **حزمو** اي تصديق القلب
بوجود **الله** تعالى وما يجب له من الصفات التي يوصف بها وما يجوز في حقه وما يستحيل
وجزم **الكتاب** اي بكتبته تعالى المنزلته على رسوله بان تعتقده انما كل ما فيه **بغير** احد
هي كلام الله وان كل ما احتقن عليه من اخبارها **وجزم** **الشيء** اي برسلته تعالى
كله بان تصدق بما يجب لهم وما يجوز في حقه وما يستحيل عليهم لان جزم بغير احد هو
رسوله **وجزم** **الاملاك** اي بملائكته تعالى بان تصدق بوجودهم وانهم عباد مكرهه
لا يحصون الله ما امرهم ويحسبون ما يؤمرون ولا ياكلون ولا يشربون وليسوا باندكور ولا
باناث وان كانوا ينجسون خلقات الذكور كما يعلم عددهم لا الله تعالى **مع** **جزم** **بغير**
اي احياء الموقني بان تصدق بانه يقع لا محالة فقال **من** شرح الحوضية قوله عادلة الله
تعالى الخلق باعباءهم بعد اهلاكهم وفدا جنتهم الشرايع كما بها عليه وهو من العلوم من الله
بغير ضرورة **افنطس** بانظمت وما به الكتاب والسنن قال تعالى من يحيى العظم وهو
رمي في الجحيم الله انفسها اول مرة وقال كما بدأنا اول خلقه خيلا عجيبة التي تزدادك من
مثال به الفراء العظم وبالحديث ان اصار رمية بها او لم يبق الا عظم الذئب وهو اخر سلسلة
صلبه يا مرام الله بكم ينزل من تحت العرش كمن الرجال يحيى الله الخلايق من الذئب كما كون
اول مرة وجميع الله الارواح في قرن من نور قفيا على عود الخلايق ثم يا مرام الله تعالى السراويل
بالنبي في الصور فتخرج الارواح فتفقد اجسادها ويلبسون ثيابا من نور اجسادها
فيجيبهم ربهم **قال** ما الذي بلغني انه اذ اكلوا فيلهم الساعة تململ الماء ارجعن
ليلمة ثم تنقلب الارض عن الها كما تنقلب عن الكمال **وكيف** **قال** **من** وهو الناصر فينتشف
الارض عنهم باداع فياخذ ينطقون ويقول الكافي **يطيقت** من تحتها من مرقدة ناو يقول
المومن هذا ما وعد الرحمن وصدق المصلون قال سبحانه ان كانت الاصمعة وال
حدة فبادهم جميع له ينزلهم من نخله العليان والبا كهاذ وقال ابراهيم في

عزیز و عزیز
.. و بیلتا

صواعق سحر و صاعقه ها
ای جمع نیک الهام الهام التي بمكة حاله كونه واجبا
حذرة فاده هم جميع له دينا محمدا و سلمه الله

Copyright © King Saud University

الوجود

وجبه ومصدره قبل ان ياله الله بيشهد ان لا اله الا الله والحمد لله رب العالمين
بالمصدر ههنا لم يبعث على عقيدته وانما المراد به الخطاب به قاله **مشرقي** قال ويدخل في الخطاب
اربعين الاجاز والندب والتمريض والكراهة لان الخطاب ما لم يعلل فعل او تركه ترك وكل واحد
منهما اما اجاز او غير اجاز والتمريض لغة من مرضه اشبه بالندب او بالاجاز وهو التغيير
بغير العمل والترك كالبيع **ابو حنيفة** في قوله القليل والاباحة وهو محمول على طهارة بطهارة
والمعنى ان نعلق الخطأ بالاباحة ما بان يضر في بعضها او بان يضر في بعضها او بان يضر في بعضها
نسباً او غير ذلك فخصيص هذه النوع من الامكان باسم الوضع عن طريقه والاداء الامكان المعطى
المتعلقة بالاباحة التفسيرية كلها موضع الشرع لا مجال العقل ولا للعادة في نفسه منها قال
مشرقي قال واما الوضع وهو عبارة عن السبب والشروط والمانع والكل في **السبب** رابطة في معقول
وضع في موضع الشارع للطلب او الاباحة نسباً وهو ما يلزم من وجوه الامور في العلم له انه كثر
ان الشرع له وجود الظاهر قاله **مشرقي** او بوضعها لهما **مشرقي** بشرطاً وهو ما يلزم من
عدمه العلم ولا يلزم من وجوده وجوده واعلم انه كتمان المحول وجود الزكوة قاله **مشرقي**
مشرقي او بوضعها لهما **مشرقي** اي صاحب **مشرقي** اي ما نعلقه وهو ما يلزم من وجوده العلم له انه كثر
مراد منه وجوده واعلم انه كتمان المحول وجود الزكوة قاله **مشرقي** اي صاحب **مشرقي**
قال ابن ابي شامة في موضع خطاب وضع كذا الشرع جعل السبب والشروط والمانع علامة موضوعه
على الامكان بكانه يقول ان وجد السبب وجد الحكم وان عجز عدمه وعجز ذلك خاصيته وان
عجز الشرع عجز الحكم وذلك الغرض في شرحه لاحول ابن السبكي ما نصه والعري بين
خطاب الوضع وخطاب التكليف من حيث الحقيقة ان الحكم في الوضع هو قضاء الشرع على الو
صف بكونه نسباً او شرطاً او ما نعلقه خطاب التكليف لطلبه اداء ما تقر به بالاسباب والشروط
والموانع انتهى ثم قال واعلم ان خطاب التكليف يشترط فيه علم المكلف وقد رتب كماله
في خطاب الوضع لا يشترط فيه ذلك كتنصير الصبي والمجنون وكذا يقول الفقهاء الحمد
والخطأ في اموال الناس سواء وقد يشترط في بعض الاسباب العلم كالاجاز الزني الرجم والقذف واللعن
والفصاح بان لم يسمه وفيه ما في هذا من الله عنه كلاماً ما فهمنا **ولما** كانت الامكان في الشرع
التكليفية وهو التي يطلب بها المكلفون خمسة من جهة وجودها لا من جهة الابطال والارادة
الداخلية في الطلب بينهما التام في قوله **اقسام** من جهة **الشرع** اي اقسام الحكم الشرعي
خمسة خبر كل قسم منها له بشار لا ينصرف في الشرع زروق وجملة **شرع** اي اقسام خمسة من جهة
قاله **مشرقي** او لهما **مشرقي** وهو ما يتناول فعله ويجازي على تركه وتاثيرها **مشرقي** وهو ما يتناول

الاعمال

على فعله ولا يوجب على تركه وتأثيرها **كراهية** وهو ما يتناول على تركه امتثالاً ولا يوجب على فعله
وربما **مشرقي** وهو ما يتناول على تركه امتثالاً ولا يوجب على فعله **مشرقي** اي اقسام خمسة من جهة
التاثير في الترك في المكروه والحرام بالامتنان لان المحرمات والمكروهات هي التي تجزى الانسان
عمره بها بتركها وان لم يشترط بهما بطلان الفصد التي تركها لئلا يتركها التواضع
على الترك الا اذا فصد به الامتنان قاله **مشرقي** في شرحه للورقات فانضم له فانما الاعمال بالنيات
والتواضع وانما يتربى على الفصد والافعال بما جدد للذات والضمير في سورة البقر يسوء
لم يفرق بينهما الا لئلا يثبت في الشرع زروق **مشرقي** غامضها **اباحة** وهو ما يتناول على
فعله ولا يوجب على تركه ثم بشر ما جعله او لا يقول **مشرقي** بفعله **مشرقي** اي قطع بالاص
به بان طلب الشارع من المكلف فعله لطلب اجاز ما لا يوجب له تركه وهو **مشرقي** كماله
يدان بالله ورسوله وقواعد الاسلام المحمدي في جميع المعامع والبرية والواجب من اجاز في
اقسام من جهة الشرع فذكر وجوب الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
في نهي من اجاز في العلم ومن اياه ايها المستحق والازم وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
زروق **مشرقي** وهو ما يتناول على تركه وهو **مشرقي** كماله في الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
والاخر **مشرقي** اي اقسام خمسة من جهة الشرع فذكر وجوب الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
فاله **مشرقي** اي صاحب النسخ **مشرقي** اي المصنف من جهة الشرع فذكر وجوب الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
الكفر من فعله لطلب اجاز في حيث يجوز فعله وهو **مشرقي** كماله في الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
والسجود والركعة في جهة ضد المحبوب **مشرقي** اي المصنف من جهة الشرع فذكر وجوب الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
الشيء في الكفر من جهة لطلب اجاز في حيث لم يجوز فعله وهو **مشرقي** كماله في الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
والزني والخوض في الحرام ما او اوجب الشرع اعتداله في تحريمه وانفاده قاله **مشرقي** اي صاحب النسخ
القبالة المحذورة المنوعة **مشرقي** اي ما اوجبه الله من الشرع وهو **مشرقي** كماله في الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
كسرها من غير ترخيص لاصحها على الاضطرار وهو **مشرقي** كماله في الشرع وهو ما يتناول على فعله امتثالاً ولا يوجب على تركه
التوسع وعدم الضيق منه باباحة الدار اي سعتها ويقال فيه الحلال لانه اختلفت عنه
التيارات فلا حرج فيه لاختلافها ولا حرج فيه من جانب الحق قاله **مشرقي** اي صاحب النسخ وهو
الامان **مشرقي** اي متيقن ومكمل للاقتناع بالخدمة ومرجعها عند التحقيق الى ثلاثة مطلوبات
بالعمل وهما الاول والثاني ومطلوب بالترك وهما الاخيران وللمطلوب بواحدة منهما وهو
الاخر قاله **مشرقي** زروق ثم قال ويتنقل الامان الى التمسك والوجوب والخدمة وب
والكرهات من جهة العوارض والنيات واما الله ليس عنده مباح لان كل شيء انما

والتي هي رها الى الارض...
اول الوقت...
مع الذكر...
ج...
ش...
الشيء...
وهو الفضل...
هي...
ع...
المشهور...
وبين...
والتي...
نقله...
بقلبه...
ومفترض...
الوضوء...
في قول الوقت...
ل...
للمطهرة...
ج...
بعضها...
نوعا...
وهو...
وحده...
لحكمة...
رب...
عم...
والفرقة...
نقله

نحو
ينو
افضل
في الجواهر

نقله...
ام...
نحو...
ان...
ويج...
ال...
ج...
ل...
عمل...
الم...
على...
واما...
الم...
ك...
ال...
مت...
الك...
نقله...
بعض...
اس...
وقال...
لي...
خذ...
نقل...
ل...
ثم...
ال...
وان...
نقله

عرفيه

الحمل
على سيدنا

تعلق ما قيل في

واما زاد ضوله على المحامد لانه لا يفتقر عما تعلق به فالأكثر وبهذه ايقية ما في نظم ابر رتبة اعني
فوله ووسيع الاقوال ان ترك تركه **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
واجمعه وتسميها بوسيع الكف **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
بأنظر تمامه ونقله **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
بمنتهى به ووجهه في الله قال لو تركه كان ذمها كذا من غير وجهه **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
او لا يمتثل عنه **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
فما عليك حرج او تركك **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
فما عليك حرج او تركك **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
والعنفية والحاجب والهدى كما في التفسير والساد بالتحليل بحال الماء للبشرة كما في التو
ضيق لا اذ حال الاضاح في حاله وان لم يجل الماء لقلته ولا يخرجه انظر **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
انه لا يجب تحليل كتيبه وهو الاخر هو الجمل من تحته وهو كذا في الوضوء وقال الخريشي
بتركه تحليله على ظاهره اعمدة ونية وجنوبه ابر رتبة **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
تشرع في بيان من الوضوء وعدمه ما سيجي فقال **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
فما عليك حرج او تركك **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
اي سننه السبع او كذا غسل اليدين الى الكوعين **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
كما هو المنصوص ان كان الماء غير صاف وفجره رائية وضوءه غسل واحد **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
ادخلها في ان كانتا نظيفتين كانتا لا يتعدانها ولا يجب على غسلها خارجا **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
ونيم لانه كذا في الماء الجار مطلقا والركن في التوضوء السنة على غسلها خارجا
جه فانه **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
او اوجه ثمة اثنا عشر مقترفين **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
الى الهمم التي بها امنه فان به امنه من راسه كذا هو المستحب في ذلك **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
خير الى المقدم **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
د صمام المقدم الى المقدم كما مرح **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
اي سبعة من سنن الوضوء **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
من كماله **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
فما عليك حرج او تركك **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
فما عليك حرج او تركك **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
لها كذا **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**



مستقلة فقه قال **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
نيز لانه قال ابر حبيب يكره تنجس عضوها لان مقصود الشارع بالمسح التيمم والنجس
يتاوي بنقله **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
في الهمم خضضة وبقية **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
من غير تحريك في الهمم ولا اه **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
من شرح **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
مكرهه نقله **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
فان دخل بلا حرج ولا يكره **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
لانتهاى من **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
وساد مستها **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
والابحار مريد اليسرى على انعه منتهى كذا مسكاه فابحار اعلاه لانه ابلغ في النظافة
انظر **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
فما عليك حرج او تركك **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
ثم غسل رجليه قال **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
واختار بقوله فرضه عن الترتيب **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
مستحب كما يات **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
قال ابر رتبة **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
واجب مع الخ **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
يبين بقايله **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
كالخلة الواحدة حال من الضمير المستتير **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
موتنا الحجة به **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
يل الوضوء **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
اولها **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
قال في المختار **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
في مسحة **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
له مباح **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
تلاوة ونحوه **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**
الشرع نقله **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك** **فما عليك حرج او تركك**

الهمم ما على سنة
محمد وآله وصحبه
وسلم تسليمها

البول والريح والدمع والاسهال...
بالسلب...
واكثره او نضوبه فلا ينقض...
نكاح...
ان يكون...
بعضها...
غير الحداث...
ويجب...
وهو ما...
حيوته...
لشئ...
لا ينقض...
ان...
على...
بجاء...
رفيق...
من...
تنته...
الاخرى...
هذه...
هو...
ما...
او...
في...
التكليف...
والمشهور...

ساكنة...
يجب...
قال...
يسمى...
منصوص...
بهما...
الناس...
...
عادة...
نفس...
يتلذذ...
توجد...
لذة...
بكر...
ثم...
ما...
وجبة...
لا...
الطاف...
لم...
النفس...
ان...
ايضا...
معه...
...
في...
ان...
مستند...

ان لم يكن فيه شيء قال في الم ازيج وجعله بينه واحدة اجزائه فقال تسعة وخمسة بالمصير
لوضوء نعله التثاني جازيعة وقال ج وجعله بينه واحدة اجزائه فقال تسعة لموه
منه باجمع واحدة اجزائه **وثانيها اليد بالكم** اي الكوع غير اليد يوضو عن غير واحد
الواجب عند ذلك التيمم الى الكوع غير اليد شجبان عليه تحليل اصابه ابو محمد ما راين
نصفه الصغير اربعة الحشر وينزع خاتم نعله **فثالثها النية** اي نية استباحة الصلاة
له قال اربعة السك واحدة اخرى استباحة الصلاة فلا بد ان يتعمد في مع ذلك
من الحدث الاصح او لا كبريان فهو جنب ان يتعمد في ذلك الك لم يجز له خلافا لابن و
نصب اقتضاه ويعرف منه انه اذا تيمم ان يتعمد في ذلك الك وهو غير جنب اجزائه تيمم
تيممه وصح به ذلك البساطي نعله ج فانظر له وقال **ش** على ما عتد الرتبة الاولى
ولم يجزئه التامم لثبوتها انما يشان النية ان تكون اول البعث المنوي ورايها
اولي الامر اي في الرتبة الاولى ولا يشترط علوق شيء عليه على ما تقرر من جواز التيمم
بالصبر والنجي الذي لا يخلو منه شيء ج قاله ج والمراد بالضرورة وضع اليد على السجدة
لا الضرب على يديه واعتد رباولي من الرتبة الثانية فانها سنة وستات في قوله **ش**
خامسها **المواضع** وهو الجور من السجدة وثمة مرفق تيممه وكان مرفقا بها اجزائه
وان تباعد ابتداء التيمم كالرخصة قال وتكفي من التيمم كالرخصة نعله ج **وشر**
سادسها **صحة** اي استعماله قال في الرسالة وهو ما ذكره على وجه الارض من ترا
ب او رمل او حجارة او سبخة وقصده بقوله **كفي** تفسير الطبيب من قوله تعلى فتيتموها
صحة ايضا قال ج وصحة ظهر كتراب وهو افضل ولو نفل وتكفي وخمسة اورد
ويضا ضعف يديه روى ينجي وخاء وجعل لم يصح ومعدن غير نفل وجوزوه منقو
ل كسب وملح والمربى خايط ليد او غير الخصر وخشب وسابغها **صله** اي الى
لتيمم به اي بما جعل به في ضا كان او نفل قال ج وصح به بدل كغير واحد قال ابن
الجلاد ومن شر في التيمم ان يكون متصلا بالصلاة وقال الشيخ مسلم ولا يبطل
تيمم من شرب في حراء وقطع وابعد انه البرزولي والم يخل ولا يضر كونه قبل الإقامة
بل هو المكلف ان اقامته المحدث مكروهة نعله **ز** وخو **لج** وقا منها **فت** و
صحة بقوله **عصر** اي ما ضربان دخل بلا يصح التيمم قبل دخاله ولودخل بنعم الله
من التيمم ابرع منه شر في التيمم للغير دخول وفنه فيال **ز** وقت الحاضرة معلوم
والجائز منه كراهوا الجنائز بعد التكليف وقال ج ما زجا فح كان التيمم لا يصح
الا بعد دخول وقت وكان التيمم من غير من يتيتم في اول الوقت ومنهم

صحيح
بكل شيء ونزع نعله في الوقت لا قبله
ولو اذن ولم يزل يجره ولم يفتح

من يتيتمه وسطه ومن يتيتمه به اخره بينه بقوله **ه** اي في الوقت المختار من قبله او
وغيره قوله **لج** وهو من تيقن او غلب على ظنه وجود الماء او كونه في الوقت فساله
في المختار من الدراج يوضو الصلاة نذرا الى اخر الوقت المختار وان جاء الذي يوضو فيه
الك والائتمم اخره بحيث يفي منه فخر رمله وما يصح الصلاة ابوا غير رجوع الماء
من المياح يرفع يديه مع ذلك الا في اخر الوقت استباحا بنعله **ف** اي **ش** وجوز
في الماء او كونه او زوال المانع قبل خروج الوقت تيمم نذرا **فقط** **اوله** اي اول
الوقت المختار ليدرك فضيلة الوقت وبالمدة وثمة في البياض من وجدة الماء في الوقت
لم يحد نعله ج او خروج بقوله **ف** اي محض او يكفي الرباب والمتردد فانه **ش** والمتردد
في الشاك في كونه مع علمه بوجوده ما قد اوب وجوه تيمم نذرا **الوقت**
اي وسط المختار فانه الحراز وليحق بهذا القسم الخايف من لصوي او سباع والبرقي
الذي يجد من ياوله وزاد بعضهم عدم المسبوق نعله ج فانظر له **فتم** **فشر**
في سنته فقال **سنة** اي التيمم جمع ستة ثلاث او لهما **سنة** هما اي اليد من
لكوع غير **لج** **للمر** **ف** اي الى المرفق وما منسهما الى الكوع غير وهو في كانه قد
وثانيها **خ** **اليد** **ث** اي يحد يد الضربة الثانية كيد به وثالثها **خ** **ث**
يقدر مع الوجه على اليد برفان تكسر واصل اجزائه فانه **ش** وفيه عليه ستة رابعة
وهو نفل ما تعلق بهما من القبار فان مسح بهما على شيء قبل ان يمسح بهما على
جده ويديه صح تيممه على اللطم فانه في التوضيح نعله ج وقوله **ث** اي
تيمم البيت **فتم** **فشر** في فضائله فقال **سنة** **و** اي التيمم **تسمية** بان
يقول اللهم الله عياض من فضائل التيمم التسمية اول تيممه زاده في المحدث
في الفضائل الشواك والصمتا وذكرا لله تعلى فانه ج ومنه وثمة ايضا **وق**
خمسة اي المعة المستحبة في مسح اليدين وهو ان يمسح كذا هريدي اليمنى
بباطن اصابع يده اليسرى وقد غناها عليه حتى يبلغ المرفق ثم يمسح بظهر يده
على باطن راحته من يده فافضا عليه الى اخر الاصابع ثم يمسح اليسرى
باليمين كذا الك وفي الرسالة بعض الصالحة لطفة الوجه فانه **ش** وقال في السر
سائق ولو مسح اليمنى باليسرى واليسرى باليمين كيف شئت وتيسر عليه
واوعب المصح لا اجزائه **فتم** **فشر** في نوافضه فقال **نافضه** اي التيمم
مثل **نافضه** **المنافض** السابق في نوافضه من حدث او غير **وبز** **التيتم** في الوضوء
بنفضه يامر اخر لا يفيض للوضوء وهو **موجود** **ما** **ف** اي قبل الدخول

التيتم
في الموضع

٢٢

واغفر لنا ولكم ما فعلنا من هذه المعصية وسعدنا من هذه العبادات في هذه الايام التي استحي
 به المدة ونهت امرنا وطاعوا بعد كل تكبير انطق **ح** وبعدها الرجعة على المختار وخيرها ان يركع
 وثالثها كنية بان يقصده الصلاة على هذه الميت ولا يصعد من استغفار ركعتين مرض كفاية
 والاعتقاد انها تكبر في غيرهما انما انشأوا على هذه المعصية بالاعتقاد ان الميت والامم
 مع وركعتين او اثنتي عشرة ركعة او احدى عشرة ركعة او ثمانية ركعات بالثانيته **ح** ونحوه
 له فانظره ورابعها **سلا** تسليما فبعد التسليم فركع ركعتين او ركعة واحدة **ح** وسبع
 الامام من يركع اربع ركعات في كل صلاة واحدة وسبع من يركع ركعتين او ركعة واحدة
 في كل صلاة واحدة وان سمعوا من يركع ركعتين او ركعة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة
 ونهت ان الامام لا يركع على الامام كما لا يركع على الامام في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة
 ابرر شدة دعوتهم في سائر الروايات طريفة في معرفة انظر **ح** ونحوه **سلا** تسليما فبعد التسليم
 يكون ثابته في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة
 فربما خافوا من ان يكونوا في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة
 الامامة قال ابرر شدة من شدة حجة الصلاة على الجنابة الامامة بان صلى عليها في
 امام عبيد الله قال **ح** واقتصر على ما لا يركع في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة
 عند جبهة سنة كيمت بشركه وقاله في المعونة انظر **ح** او ابرر الجنابة **سلا** تسليما فبعد التسليم
 من رواه الجنابة وكبر ثلاثا وقال هاتما وعدنا رسول الله وصلى الله عليه وسلم في كل صلاة واحدة
 ركن في ايماننا وتسليما كتب الله له بها عشر حسنات من يوم قالوا الى يوم القيامة كرها
 وغيره **ح** كمال الصلاة خير من ركعة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة في كل صلاة واحدة
 كفاية ابرر عرفة غسل الميت المسلم غير الشهيد قال الشيخ مع الاكثر سنة وقال الف
 ضيق البعد ابرر عرفة كفاية نقلة **ح** والفقول بكواجب في الغسل وجب الصلاة ارجح
 من الفقول بالنسبة بينهما فكأن ينسخ الافتصار عليه قاله الاجهور بانظره وله
 اقتصر الناظر فيها عليه **ح** وغسل كالجنازة ومثلها ايضا في كونه مرض كفاية بسلا
 خلا وفيه **ح** من يسكنون ابعاء فهو مصدق في سائر الترات قال ابرر بوضوئه
 ما دونه وبعدها على الكفاية المرسلة ويجعل الميت في قبره على شقه الايسر وتتم
 عليه المبرور فيقول **ح** اللهم ان صاحبنا قد تزلزل بك الى اخره بانظره لها ومثلها ايضا
 بها ذكر **كبر** بالتكبير وهو التوب والامرا به هنا تكبيرة ادا التكبير انما يتعلق بالاد
 بالفضل قال الامام ان التكبير عند نالوا ابرر **ح** انظر في ابرر شدة البصر من الركوع سائر العروة
 والناظر كسنة غيرها سنة ابرر بشير افله ثوب تحله **ح** وكبر بعبودته خمسة وفرد
 بعشره



كسنة الدبر على يد غيره في المرتبة ثم قال وهو على المنطق بقرابة اوراق لازوجية والا
 واليفير من بيت المال والا يعلى المسلمين ثم قال في حالها على ما ينشد ووثقوا الانسان على
 الواحد والثلاثة على الاربعه وتخصيصه وتخصيصه وعذبة فيها والاربعه والاربعه والسبع
 المدة وحنوت داخل كل بقافة وعلى فطر يلحق بمناجدة والكابور فيه وفي مسجد و
 عواسم وموافده وبان فروع هذه الكباب ينظر فيه ابرر غير واحد من هذه
 التخصيص الافتصار على ما لا يقتصر عليه الناظر **ح** **سلا** تسليما فبعد التسليم
ح وقال **ح** ونحوه كواو وكسرهما وثاء منات جوف وصوره ركعة الواحد
 سنة ابرر بوضوئه سنة موكدة لا يوسع لاحد تركتها يحسنون يخرج تاركه و
 قال ابرر بوضوئه انظر **ح** المرسلة بقرابته في كل ركعة الوترية للفرقة وان هو ابرر
 احد والموعود تيسر ووفته عتقا بحجة وشعق للحي وضروريه للمصنف ونحوه
 فطعنا له بعد الامامة في الامام وانسان الى اخره ونحوه ابقاعه عقب شفع
 منطل عنه بسلا ويكره واصله بالاقعة بمواصل **ح** **سلا** تسليما فبعد التسليم
 ضوء الشمس كماله بقضاء ما لم يقل جده التفسير صلاة كسوف الشمس سنة
 موكدة وسد المدة قال مالك هي سنة لا تترك انظر **ح** ابرر الحاجب ويوم
 بها كل حمل عاصرو مسافرو وغيرهما وتصلبها المراكمة في بينها ووفته المرافة
 الرعية بركعتين في كل ركعة ركعتين في كل ركعة ركعتين في كل ركعة ركعتين في كل ركعة ركعتين
 والفرق فقال الجلاب والتخصي سنة ابرر بشير والتفسير فضيلة انظر **ح** والاغنة
 بهرور قال **ح** واقتصر على التوضيح على الفقول بانها فضيلة قال وخيل قال الشارح
 وصححه غيره احد وصحة ربه في شاملة فقال وصلاة كسوف القمر فضيلة وقيل
 سنة انتصروا في كل ركعة فتصلى ادا ركعتين ركعتين في كل ركعة ركعتين في كل ركعة ركعتين
 الخسوف ركعتان كالتواجل ولا يفتح كما على المشهور **ح** **سلا** تسليما فبعد التسليم
 في رتبة واحدة التفسير صلاة الرعية سنة موكدة انظر **ح** ابرر الحاجب ويوم
 بها للفرقة الجمعة ثم قال وهو ركعتان بغير اذان والاقامة يكبره الاول مسجدا
 بالاصراع والثانية خمس غير تكبيرة لا يقرأ ثم قال وفترتها من كل النافلة الى الزوال
 والتقصير بعد الوفاة في الكلام ينظر فيه ابرر غير واحد **ح** **سلا** تسليما فبعد التسليم
 وصلاة الاستسقاء سنة عند تاخير المطر والحاجة اليه ابرر بشير في كل ركعة ركعتين
 اذا غارت الاجابة ابرر الحاجب وقال **ح** استسقاء بمصر ليل خمسة وعشر
 بربو من الروايات وعنده ابرر القاسم وابرر غير واحد قال وتصل ركعتين

Copyright © King Saud University

والمتشكوك في حصوله لقوله في النقص كتحققه والفرقة بينه وبين الزيادة في
الخروج بالنقص الزيادة في بيان حكمها في بيت بعد عدة والسنن العشرة فلا بد من
الافتيان به كما يأتى في قوله واستخرج الركرك الخ وبالموكدة في الحقيقة كتحقيقه
وتسميته والفضيلة ولا يجوز لهما وفده نص في على طلاء صلاة من سجدة لهما وبالذ
خلة الصلاة ما هو خارج عن كمالها ولا فامة وبالسجدة ما كان الشك عند اجلا
سجود لشئ من ذلك في هذا وهل تبطل بترك سجدة ترك سنة او كما لا سجود خلال
يسمى من ايام ووجه ولو كان كالفاضل بعد سلام امامه وبه تحل الجور قبله قبل
السلام نعت بسجدة ثان في الاصل فدم عليه فيكون حاله منه **سجدة ثان** نايب
فاعلى يسر ونقد بين البيت بسجدة ثان في حال كونها كايستشير قبل السلام لاجل نفس
سنة موكدة في حال كون النفس كور سجدوا الرسالة وكمل سجدوا بنفس
وليس سجدة له قبل السلام اذ انتم تشهد في ثم تشهد ويسلم ابراهيم والبطون تشهد
تشهد في سجدة في السجدة ولا بد عوا نفعه وقال ايضا سجدة في نفس السنة اذ
اخذ المارزوا نفعها واجبتان من بطمان الصلاة بتركها وفاته ابراهيم الحكم سنة
او ويسر بسجدة ثان ايضا قبل السلام لنفسه **سجدة** في سجدة في سجدة سنة كترك
سورة بغيرها او تكبير غير او سبع اذ لم يركع له مرة قال الا فصرى ولا يكون السج
السجود القبلي الا لترك سنين فاكثروا ما السنة الواحدة فلا سجود لها الا لترك
والجهر في السجدة الجهر سجدة قبل السلام ومن جهر في السجدة بعد السلام وقوله
ان اكدت السنة الواحدة المتروكة سجدوا كترك جهر بغيرها كما تقدم بشرطه
في ترتيب السجود لنفس سنة واحدة ففعله واما ترتيبه لنفس سنين ففعله او
لنفس سنة مع زيادة فلا يستتر في جميعها التاكيد قاله في قيامه هذه السنة والنس
الموكدة التي يسجد لتركها تقدم من قول المناظم سننها السورة بعد الفرائض
الرفوله هذه اكدت او نفعها في التوضيم عن مفهومات واما ما سواها فلا يحتمل
كما ولا فرق بينهما وبين الاستجاب الا في تأكيد بغيرها قاله في التوضيم وتقدم
ايضا في قول المناظم والباقي كالفائدة وبه الحكم **سجدة** في طائفة تحفيها او شك في
زيادة يسيرة سواء كانت من غير جنس الصلاة كالترك مساهيا او كانت من جنسها
كركوع السجود وبيان في كلام المناظم ان الزيادة الكثيرة تبطل بها الصلاة **سجدوا**
مفعول من اجله اذ حال من مفعول يزيد المحذوف وقال في حال من باعل يزيد او
من يري في حال كونه ساهيا لا علمه **سجدة** استثنان سجدة يتردد في بعد السلام وال

الواجب

الواجب والسنة فيثبت تسليم الرخ على الامام وعلى الامام قوله **سجدة** اي كايستشير العا
القبلي الخ وهذا السنة في عدم السجدة تيسر كما زوى سجدة سجدوا الزيادة سنة الطرا
زا حينئذ الرسالة وكل سجدة الصلاة بزيادة في سجدة له سجدة تيسر بعد السلام
بتشده كما هو يعلم منه ابراهيم او ذالك تريحيم الشيطان فانه مال كوا حبابه
نقله **والنقص** مفعول مقدم بقوله **غلب** اي غلب ايها المصل النقص اي نقص سنة
ولو غير موكدة في الزيادة **ان ورد** اي النفس مع الزيادة في سجدة لهما قبل السلام مثل
ان يترك السجدة من العرفية ويقوع كما منتهى الى سالمة ومن نفس او زاد سجدة قبل
السلام ونحوه في المدة ومنه وسواء كان النفس والزيادة في محققين ومتكوكين
او احدى صنفين او ثلثا متكوكين في سجدة اربع وتقدم ثلثا في النفس وواحدة
في الصورة السجدة يسجد قبل السلام واه تحفت الزيادة اذ شك في سجدتين
كما تقدم في الصورة تصح قاله في غير **واستدرك** ايها المصل سجدة القبلي التي
نسبتة حتى سلمت بان تشهد اذ انك كرتة **مع في السلام** ابراهيم في سجدة
من سجود قبلي سجدة بالفق فان طال فليختم من المدة وانه بطنت ابراهيم في سجدة اعلى المدة
المشهور ابراهيم في سجدة لا تبطل الا ان كان من ثلثا من نفس نفعه **ويأتى** في المبطلات قول
الناظم وروى قبلي ثلثا في البيت **واستدرك** ايها المصل السجدة **البعد** اي
التي نسبتها بان تشهد في متي ما كرتة **ولو من بعد** اي او اكثر لانه من غير الشيطان
ومن المدة قال مالك من نفس سجود السجود بعد السلام في سجدة من متي ما كرت
ولو من بعد تشهد ولو ان ترفع وضوءه تروا وفضا صافا ومن ذكر سجدة السجود
السجود بعد السلام من صلاة قد مضت وهو في بريرة او نالته لم ينسده واحدة
في منها قال ابراهيم القاسم فاد ابراهيم هو فيه سجدة هانفعه **في** بانظره ويكون له سجدة
وباعه وتشهد وسلام جهر فانه **خ** ثم قال وصح ان قدح او اخر **مفتحة** اي امامه
جل وبه تحل الجور قبله **سجدة** اي السجود واما سجدوا لفسان ويزيادة او ثقل
سجدتين السجود في رويهما القبلي والبعد في مفعول يحمل واما **الاجماع** والتقدم في
الاسم بعد من مفتحة في حال قدوة به اليه رسالة وكل سجدوا سجدوا امامه
بلا ما يحمله عنه **خ** في اخر **خ** ولا سجدوا من حال القدوة اي لو نوى امامه
انه لا يحمله عنه لانه عليه بطريق المصالاة وظاهره ولو نوى على سنن كثيرة فانه
الاجماع ولا يحتمل عنه ركنا ولو نوى كمال القدوة كما في الرسالة وفيه نا بحال
القدوة احتراز عما اذا كان مسجودا وسجد في فضايله بان لا ما لا يحمله عنه

٩٧

الباء للقيمة فموضعها على مقتضى فرض الجماعة في موضع الفريضة وشهد بها وخض
 الفريضة يكون المعنى احرى في تحقق باختصارها ونظرها واحتمل الاول مضافا لكلاهما **و**
 الثاني كالمسألة وهو ما سبق للذكر ولما امر الله عليه اولا في التخيير فتدبرك
 الثاني الخطبة قبل الصلاة واليه اشار بقوله **الخطبة** تلك هي التي تليها في وقت صلاة
 للصلاة او حال منها والخطبة معقول مقدم وتلك وزيد في صلاة لضعف العامل فيه
 بالناظر في صلاة الجمعة موقوفة بكونها تلك التي تليها خطبة الرسالة والخطبة فيها
 في الجمعة واجبة قبل الصلاة وينبغي ان يكون على وجهين اولها وجوبها وتطوعا
 الصلاة عند فراغها بصلوات الامام ركعتين يجزئها بالقرآن فيقرأ في الاولى بالجمعة وفي
 ثانيا والثانية بصلوات النبي صلى الله عليه وسلم فيقرأ في الثانية بالجمعة وفي خطبته
 ويستعمل الناس **والثالث** الجامع واليه اشار بقوله **الجامع** متعلق بفرض
 وبأوله للقيمة ابراهيم بن الجراح من شروط الصلاة ابراهيم بن الجراح ان تقوم الجماعة في غير
 منية فله **و** فانكره ولا بد الا ان يكون حاضرا في الفريضة قاله **ج** فانكره الرابع
 الاصح ابراهيم بن الجراح ان لا تجزئ الجماعة الا بها ولا يصح في نهايتها **الاصح** فله
 ولا بد ان يكون مقيما في مكانها اقامة تليها حكم السفر ولو لم يكن من أهل البلد
 فيصح ان يؤتم بمسافر او فامة اربعة ايام في غير فامة الخطبة ولو سافر بعد الصلاة
 وكنه اخرج على فريضة بكفر فيسقط لوجوبها عليه وان لم تعرفه بخلاف الخارج عن
 كبر سنه **و** ونحوه لوجوبها في شرطه الاصح قوله النافذ بجمعة حر
 مقيم عند انتم الجماعة من الجماعة التليها ولا بد لجماعة الا ان يكون عددا
 التقوى من فريضة ايمان يمكنهم التوازي الاقامة صبيحا ونشأ ولما ادع عن ان
 انفسهم في الغالب انظر **و** قال **ج** على ما على ما تصح به الجماعة وجماعة تتقوى
 بغير مزية الا بالاحد والابن بوزن ثلث عشر فيسقط لسلامة وبيان فيقول
 انما في جماعة جماعة فده وجب **شروط** في شروطها **و** وجب
 وهي خمسة ايضا **الاول** على ما في **الاصح** بصلواتها متعلق بفرضها في كل صلاة
 التوضيح ونحو على المسافر ان يؤتم اربعة ايام في الجمعة ونحو لا بالاقامة الا
 فيها وعلم ما تقدم من هذا التوضيح شرط في صحتها ووجوبها كماله تقدم ان الاقامة
 شرط في الصحة وكذا في شرط الوجوب **الثاني** ما نافي **الثاني** في كل صلاة
 المستتر عاين على مغير الجماعة في كل صلاة بغيره فلا تجزئ على مغيره وعلم ان
 الجماعة شرط في كل صلاة واجتماع مرض وتصريف وانما في كل صلاة وعلم على

مال او حبيب او ضرب او الاضطرار والاصح ان يحضر من غير وجوبه فلو كان شرط
 كبر سنه في كل صلاة لكان شرطه او شرطه او شرطه او شرطه او شرطه او شرطه او شرطه او شرطه
 على المصنف من قول مالك قال الجماعة ان يحضر من غير وجوبه فلو كان شرط
 ايضا وكذا قوله **في** من يلهها **بغير** **شروط** وهو ثلاثة اقسام اولها ان يحضر من غير وجوبه
 المنار الفريضة في كل صلاة مما يليه ان جاز في كل صلاة من الاقامة والجمعة ما يقتضي
 واذا اخلت الكافي ثلث ايام لا اكثر قاله **ج** وهذه اقله فيمن تولى من غير وجوبه
 عريضة ما او اما من تولى من غير وجوبه عليه ولو كان من المصنف على فريضة امثال
 التليها في كل صلاة كان خارج المصنف المصنف اليها من ثلاثة ايام ومن اراد
 روايته على بشرط هذه المصنف من المصنف ابراهيم بن الجراح في كل صلاة من المصنف
 في كل صلاة المصنف المصنف وان كان في كل صلاة امثال او اكثر فله **ج** في كل صلاة
 ايضا ولا يفي على صلاة الجماعة عن الفريضة **الاصح** ان يحضر من غير وجوبه في كل صلاة
 والاصح في كل صلاة الجماعة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 من حضورها من كبر سنه عليه فانه لا يحضر ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 من الحضور في كل صلاة الجماعة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 لانه صلاة الجمعة الجماعة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 له بصلوات الصلاة الجماعة من كبر سنه عليه فانه لا يحضر ولا يشترط في كل صلاة
 له **ج** نعم يستحب لهم حضورها من كبر سنه فانه لا يحضر ولا يشترط في كل صلاة
 وعنده وامر الله وصي من شيعته منهم بلا يدع حلاها ولا يشترط ان اتد لها فله
ف قال **ج** عاين على نافي فاعل في كل صلاة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 يسددهما وقال **ج** ولم اقل ان يفي بصلواتها من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 ثلاثة ايام ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 وعلته نظر مالك في كل صلاة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 الشارة التي لا تليها التليها في كل صلاة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 فسلح ثلاثة ايام اما المصنف في كل صلاة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 ما اصحاب الاخذ من حضورها من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه
 لثالث المصنف انما هو في كل صلاة الجماعة من كبر سنه ولا يشترط في كل صلاة من كبر سنه

المصنف على
 المصنف على

جب خبره عند الله متعلق به ان رسالته المعنى الى الجماعة فريضة وذلك عند جلوسه في الامام
على المنبر واخذ المود فويان الا ان شرفه قال ويخرج عن حبيبة البيعة وكلما يتصل عن
السعي وما ذكره الناظم من وجود السعي لها ادراك كذا ما تقدمت به من فريضة داره
جدا الجيت يصلح الساعى لها قبل هراغ الا ان واما من بعد ذلك فانه يجب عليه السعي
من البرى الى الله انما السعي فيه يدرك اوله الخطبة ان لم يخرش من تنوعه به فهو
لا انظر وشبه كبير **تتم شرح في التفسير فقال وس**
للمريد صلاة الجمعة ولو لم يلزمه غسل مكففة كقوله الجماعة **باب الروا** اي الا
هناك الى الجمع ولو قبل الزوال والحق في صلاة الجمعة ان الروا ان هاهنا مطلقا لا يفيد كونه
بعد الزوال خلافا لجمع قاله **د** ونحوه **لش** وانظر وجملته **انصلا** في صلاة ربيع صفة
الغسل واليه لا طلاق لقيامه وبه تعلق الجور قبله واما يضر بغير الفصل ابر عرفة
الغسل الصام صلوب وصفته واما في كذا جناية والمهروا انه سنة لك انيها ولو لم
تلزمه والمشهور بشرطه وصلة برهنا وصلة الفصل عجوور وروا ابر حبيب
احب لا تيقها من ثمانية اميال اعادته غصلا ولا يجوز قبل الزوال ابر الواعظ
ولا اعلم احد اوجب غسل الجماعة فريضة الا اهل الكوفة نفعه **د** فانظره وقال
الحنفى لغسل المبر لا يجهله حسروا ليس له راحة كالفطاب والحواف واحب ابر
اب جيسى ولا خلا ولا تيسر بشرطه الاجزاء قال ابر حبيب ولا ياتر تاركه نفعه
وايضاف واعادته ان تخذى او نام اختيارا لا الاكل خوف **تتم شرح في التفسير** وبيان
فقال ندب لمزيد صلاة الجمعة **تفسير** اي دهاج لها جازية تشد الحيز
ويكره التبخير خشية الميا واما من ادله هاهنا الساعة السادسة وهي التي ينفذ
يلها الزوال قاله **د** الى تسالة والتخير حسروا ليس له اول النهار **ندب** ايضا
حال والحال الحقيقة **جمل** اي حسن اي يستحب له تخصيص بيته عياض
مستحب الى الجمعة استعجاله حال البقرة من فقه الشارح ونحو الابن وانه
وستند اد تعليم الا لغير ابر حبيب واليسواك ابر عروة ويستحب الرينة الى
للجمعة والحب نفعه **وفال** **د** ونذب تحسب هينة وجميل ثياب وكيب ياي
في صلاة **جمعة** بسكون الهم **جماعة** منه او جلة **قد وجب** خبره وبه تعلق
البحرور قبله والتفد بجماعة قد وجبت صلاة جمعة بمعنى اي بعد صلاة
الجمعة جماعة بامام واما من بعد فريضة **سنة** الجماعة سنة مؤكدة **د** اي **د** وها
غير جمعة **د** الجماعة يفرض شير جمعة سنة ابر عروة صلاة الخمس جماعة اكثر

الشيخ

الشيخ سنة مؤكدة ابر رتبة في فريضة الجماعة سنة كل مسير مستحبة للرجل وفيها
صحة نجسه ابر العروة الصلاة في الجماعة معنى الديرو شهاد ابر سلام لغير كفا القل مصرفو
تلوا هل حارة جبروا عليها واكرموا نفعه **د** فانظره **د** ما غير البرى فمنه ما الجماعة
بيده مستحبة وكسوف واستسقاء وتراويج ومنه ما نفعه فيه كجمع كثيره نفعه او قبل
بكمال مشتهروا الاجازة شمل قوله يفرض الجنازة وقيل بنت بها فيها انظر
د وزينة او ان كاه صلاة الجماعة ابر رتبة ابر عروة فيها واما من بعد اكثر من اثنين ومو
نذا يجمعوا اليها ومنسجدة ينسج من بيت المال فان نفعه رطل الجماعة بنا اوله من اموال
لهم ويجبرون على ذلك كماله عليه ابر عروة ابر عروة ان لم يوجد منسجدة **د** انظر
د وان قال صاحب المحفل والامامة في فريضة كفاية ثم قال وينبغي له الا يتسارع اليها
ولا يتركها رغبة عنها وقد ورد ان جماعة تروى الامامة بينهم فيسوق بغير نفعه
عنه **د** **وب** ابر ركة كاملة بان يمكن يدويه من كتيبه واما في ركة واحدة
ربيع الامام وان لم يكمل لاربعة ركة **د** **وست** الجماعة اي تبت وحصلت وبه تعلق
البحرور قبله والتفد بجماعة اي فضلها واجرها بابر ركة فباكثر
مع الامام **د** وانما يحل فضلها بركة **ابن** **تتم شرح في التفسير** **يوم**
وابر رتبة يدرك فضل الجماعة بجزء قبل سلام الامام ابر عروة وبها تبت
حكمها باقل من ابر ركة قال مالك واحد هاهنا مكان يدويه بركتيه قبل
ربيع امامه **د** **تسج** مالك عرو احرامه جبر الشك في احدا كما قال بعد وصح
اشهد يقضيها وصحت صلاته قال ابر رتبة ويسجد بعد سلامه وقال ابر القاسم
يسلم مع الامام ويجد نفعه **د** **وفي الحديث** الصحيح صلاة الجماعة افضل
من صلاة العبد بسبع وعشرين درجة من صلاة العتقاء في جماعة فكانما فاع
نصف ايل ومن صلاة الصبح في جماعة فكانما فاع ايل كله صح من كتاب الاموار
لا يجرى فانظره امامه **د** **ندب** اي استحب **اعادة البعد** اي البعد من الصلاة وعرو
بها اي الجماعة او معها ابر الحاجب وتستحب اعادة المنبر مع آئتين مضاعفة لاف
واحدة على الاصح الا اماما رايتا في مسجد فانه كذا الجماعة ولنه كذا لا يجيد انتهى ويجد
بنية التوقيف في السنة تعالى **ابن** **العاكفاني** وايده مع التوقيف من نية
الفرض نفعه عنه **د** **وفال** ابر عروة في شرح ابر الحاجب وحقيقة التوقيف ان
ينوي نية العرض ويقوض اليه نية القبول وقد وقع لما كذا المحسوس ماسه
ما يشير الى هذه ان نفعه **د** فانظره ويجد اماما مولا اماما باعادة مودة رمضان البطله

وخصف

فانه النائم **وعنه** الخ ذكر من لم يصلي صلاة الجمعة فشرطه الامام هو القدر الممطر
الليلي بمثل هذا الكتاب الموضع للمبتدأ اذ مراد ان كنهه في طيات المطويات
واعلم ان النائم ذكر من في ايض الصلاة متابعه ماموم امامه في العزم والسمع بقوله تابع
ماموم باجماع مسلم وامامنا يعتد به غير هذا ما اشار اليه بقوله **والفتن** الامام ممتنع
الامام موقوف مع قوله **يتبع** والتفتد به المفتد يتبع امامه بجميع اجبال الصلاة
بحيث لا يفعل شيئا منها الا بعد بقوله لما في حديث انصر صلي بنا رسول الله صلي الله عليه
وسلم في اتبعوه فلما قضى اقبل علينا بوجهه فقال يا ايها الناس ان امامكم فلا تنفرو
في الركوع ولا في السجود ولا في القيام ولا في الانصاف بل انكم من امامي ومن خلفي انتم زرع
الرسالة واني ربيع احد راسه قبل رفع الامام ولا يفعل الا بعد بقوله **والله** اخر كلامها
فلا يجوز له سبق امامه ولا مضاهيته في فعل ركمن الاركان وعكم السجوا المحرومة و
لما حثت الخرافة لا كرسفد ممنوع ولا كركه واما التناخير عنه حتى ينشغل الي
ركن اخر فمخام فانه **وز** فانظر مما في استثنائي من متعلقا يتبع الخدوق ووعود جميع
الصلاة فقال **خلا** زيادة لا بالنصب والجر من الامام بل فله صلاها الخامسة في رابعة
مثلا وجملة **فد** صفة لزيادة اي محففة بان جزء الماموم بعد موجهها واعلم
انها لم يخاف زيادة فلا يتبعه في كل بل يجلس وجوبا واليد اشار بقوله **عنه** متعلق
بقوله **اعد** لا الجهد بل من توفيق التوكيد الحقيقية لاجل الوقوف فيه الالتفات من
الغبية الى الخطاب مل ايها الماموم عزك الزيادة وقاله ولا يتبعه في كل ركعة
صلا تك ان تحت ولم يتغير فيك فاد كم تسبح له بطلت عليك وان كم يعطى بالتسبيح
كلمته **واما** ان تيفت فيامه لموجب انقص او ضمنت او توفقت او شكك
او تذككت فيه فانك تتبعه وجوبا في الاربع وهو موقوف قوله **فد** حفت **خ** وان
فاع امامنا خمسة فمتفرقا تنبعا موجوبا يجلس ولا يتبعه فان خالف عمدا بطلت
فيها فيات الجالس ركعة ويحيد ها المتبع وان فان فنت لموجب تحت لمزمنة اثنا
عده وتبعه والمقابلة ان سبج كمتبع تاول وجوبها على المختار لا كمنزلة تبعه في
تبع الامور ولم يتبع **ق** في ذكر بعض ما يتعلق بالمسبوق فقال **واحد**
اي كبر تكبير الاحرام **المسبوق** الخ سببه الامام ببعض صلاته **بور** ابلاته
غير **دخل** المسبوق مع **الامام** كيفما خبر مقدم وما زابرة **كمان** العمل كيفما
وجد له فايما او راكعا او ساجدا او جالسا ابر رشفه لا يوض احرامه من دخل المسجد
وان ادرك ما لا يعتد به نغله **ق** ولا يوض حتى يرفع الامام راسه ايجز التاخير

في الركعة

في الركوع ويكفي في السجود الا ان يشتك في ادراك الركعة فينبغي التناخير انظر الاجمرون
وز وقال **ق** ان خاف الا يدرك راكعا استحب ما لك ان يوض احرامه حتى يرفع الامام
مام راسه فان اوجع وركع وشك في ادراك الركعة فقال مالك **يقض** ركعة وتمت
صلاته **وقال** ابر الفاسي يعلم مع الامام ويحيد الصلاة **خ** وان شك في الا
دراك **الخ** **فان** وتفتح ان القسمة المستحب لمن لا يدرك ركعا وكان ينبغي ليل
ان ينص على هذه **مكبر** حال من ضمير دخل في حال كونه مكبرا تكبيرة اخرى
للسجود او الركوع او سجدا امامه ساجدا او راكعا واليد اشار بقوله **ان ساجدا او**
راكعا ساجدا معقول فان لقوله **القال** ابر وجهه فتعديره مكبرا ان البقاء اجد
امامه راكعا او ساجدا ابر **خ** في كبر المسبوق واليد رك من سجود لا يجلس
الطليطلي لو ان رجلا جاء الى المسجد فوجد الامام راكعا وجب عليه ان يكبر
تكبيرتين تكبيرة الاحرام والتكبير الركوع فان كبر واحدة ونوى بها الاحرام و
بصلاته تامة وان نوى بها الركوع مضى مع الامام ثم يتبعه باقامة نغله
ف **مثل** لا يكبر تكبيرة اخرى وان وجد الامام **جلسة** اجلس ساول وثان بل يكبر
للأحرام من قبله ويجلس بلا تكبير وتقدم نص مير عرفة **هنا** **باب** المسبوق
امامه فيما دخل معه فيه كان ذلك مما يعتد به هذه المسبوق كاركوع او
كالسجود وهو معطوف على احرام فانه **تشر** واليه لا خلاف **ان سلم** **الامام** بعد
كمال صلاة **فان** المسبوق في باقي من صلاته في حال كونه **فاضا** **افوال** افر
نه على نحو ما فاتته **التلخيص** ومن فاتته بعض الصلاة فوضوا لها كما بعد الامام
و **الافعال** جمع فعل متعلق بقوله **بانبا** وفي حال كونه بانبا او لا بانبا
هو اعادة القراءة بان يفعل فيها كما يفعل اليان المصلي وحده كما في الرسالة
قال في التوضيح وانفضا ان يفعل ما ادركه الامام اخر صلاته وانما ان يجعل
ما ادركه مع الامام اولى صلاته انقصي من ادركه الا خيرة من اعشأ فاع بعد
سلا الامام فاتي بر كعة باع الفزان وسورة جهر لانه يفض الاقول والركعة
الاولى كذا جانتة ويتشدد عفيها لانه يفتي على الافعال وقد ادركه واحدة
وهو له ثالثة ثم ياتي بر كعة باع الفزان وسورة جهر لانه يفض الاقول كذا
تته الثانية ولا يجلس لانها الثالثة بالنسبة يلا فعال ثم بر كعة باع الفزان فقط
لانه كذا جانتة الثالثة ويتشدد ويكمل ومن ادرك ثالثة المص في ركعة الا
الفضاء **فيل** لا يفتي ويتشدد ان في حاشية البانبا وجمع **والفقا** **ير** **سبح** **انه** **وجد**

وربما ذلك قاله الجزولي ويوسف ابن عمر كل منهما في شرح الى مسالة انظر المصنف
 وروى عن المصنف بعد سلام امامه لفضله فانه ان حصل ان ذكر مع الامام
 شفعاء ركعتين بان اذكر مع الركعتين لا خير فيهما من ركعتين او ثلاثتين ومعلوم
 ان الشكر انما اذكر معه وثلاثا او واحدة فانه يقوم بخير تكبير وهو ذلك
 ابريق نفس كل من اذكر ركعتين فانه يتكبير كل ما سوى ذلك فاع بخير تكبير
 نفسه وحيث قلنا يكبر بلا يكبر حتى يستوي فايضا قاله المصنف والخمسة وثلثه
 ومن اذكر من صلاة الامام ركعتين فانه يتكبير في الاستوى فليمان نفسه **ج** فانه
 او اذكر ان اذكر معه **ركعة** كما يذكره بعد رفع راسه من ركوع
 الركعة الاخيرة **قال مالك** في الصلاة وفيه ركعة والتشديد بتكبير
 فان فاع بخير تكبير جزالة نفسه **شرح** وفي السهو او الانشابة تعود على الافتداء المقة
 حمل وقبلة عليه يعود على الامام ومفعوله السهو والانشابة تعود على الافتداء المقة
 المصنف من التيسار والتفدية يرد حمل الامام من المصنف السهو الى احواله اذكر
 احيى افتداء به يا امامه **ج** ولا سهو على مؤتمه حاله الفدية **وفيهم** مرفو
 قوله اذكر ان المصنف اذا سبه بعد سلام الامام فان الامام لا يحمل ذلك
 ذلك عنه بل هو اذكر ان كالبعد وهو كذا وكذا ولعل هذه المصنف هو مفسود
 التاخر هذا في مسئلة المنطوق **تقدم** مت اول السهو حيث قال من مفتحة يحمل
 بعد من الامام قاله **شرح** **قال الاخضرى** واذا سبه المصنف بعد
 سلام الامام وهو كالمصنف **ويجوز** المصنف ان يذكر مع الامام
 ركعة **فيلق** السجود القبلي المرتب على الامام معه بسكون العيراء مع
 الامام قبل قضاء ما عليه عند ابن الفاسم فانه اخر لتمام صلاة نفسه بعد اورد
 وجعلها بطلان لتمامه للامام في الاصل لا يسهوا فلا تبطل انظر **وبعد** يا
 ميعول مقدم بقلوبه **ففي** وفي المصنف اذكر ركعة فاكتر سجود بعد
 يا بعد التباينة بما عليه **والسلام** وسلامه من صلاته فانه يسجد مع الامام عامدا
 واجهلا بطلان صلاته وان كان ساهيا يسجد بعد السلام قاله الاخضرى وقال
 ايضا واذا ترتب على المصنف بعد من جهة امامه وقبل من جهة نفسه
 اجزاة القبلي قال **ج** ما احتله والاولى لا يقوم المصنف لتمام صلاته حتى يسلم
 الامام من سجود **انتبه** في الصلاة في المدة فاذ اجلس فلا يتشهد وليدع
 وفيل يقع بغير سلام الامام من صلاته **ابن الحاجب** وهو المختار في التوضيح

هو

وهو من جهة المدة فانه اذا قام يقرأ لا يستكت ويضعه في الخلاف في الاول في الوجوب انظر
 التوضيح **وق** وفيه التفصيل المتفقد في النظم سواء اذكر المصنف اذكر السهو
 الغرض ترتيب على امامه **ولا** يذكره بان كان الامام سبه قبل دخول مقة فيه **وا**
 على ان من المسئلة بقوله **لم يحفل** اذكر مع الامام **ركعة** كاملة
 يسجد فيها **لا يسجد** مع الامام قبله ولا بعده ومهمي تسجد بطلت صلاته **ج**
 على ان على ان تبطل الصلاة به وبسجود المصنف مع الامام بعده او قبله ان يكون
 ركعة **والا** يسجد ولو ترك امامه او لم يذكر ركعة موجهة واخر البعد **وبطل** ان
 الصلاة **لمفتحة** يعني انه اذا بطلت صلاة الامام صار البطلان لصلاة المصنف
 تبطل ايضا لارتباط صلاته بصلاة امامه **فيلق** بالنصب على الاستثناء **اي** الا في
في من اجل ان كالبعد ركوعه وسعة العبادة على منصته والوجوب في ركوع
 هو **ذكر** **الحديث** بنوعيه بعد دخوله في الصلاة **او** من به **اي** بالحدث
غلب بان اخرج منه غلبة فيها فتبطل جبه على الامام دون ما مومه وهذا
 في الحقيقة في عان والخطب سهل وانما يرد هذا القول البطلان كما بطلت صلا
 لالامام بطلت صلاة المصنف **الحديث** كراو غلبته قال **ج** ويضاف لذلك مسئلة
 بخلاف ذلك فيسروا مال ومسئلة يسجد المصنف الامام في ركعة ثلاث شروعه ثم
 يسجد الامام فانظره وفيه جميع **شرح** مما استثنى من الفاعلة المنة كونه احد
 عشر رجلا ومثله ان يصل السهو فانظره وانصت صلاة المصنف في الركعتين
 المدة كورير بشرط ان يشار اليه بقوله **من** **بالام** يحمل الامام **الخروج** **من** **اي** من
 الصلاة بعد ذكر الحديث او غلبته بحيث لم يفعل شيئا من الصلاة بعد ذلك **واما**
 ان لم يبدا في الخروج من منب فتبطل على المصنف ايضا لا فتد ايد بعد **ث** **مفتحة**
تد للامام عند ذكر الحديث او غلبته **واجب** عليه الفدية **تقدم** **اي** استنطق
موتهم **ج** ما موم ان موميه **يتم** الصلاة **بهم** **من** **الحديث** **قال** **مالك**
 اذا رعد الامام او احد ث او ذكرانه جنب او على غير وضوء استنطق قبل ان يخرج
 نفسه **في** **ج** للامام حشر تلقا مال او يقبل من الامامة بجزا الصلاة برعاف
 او يسجد حدث لو نذر استنطق وان يركع او يسجد وان تبطلوا ان روعوا
 بعد قال **ج** هذا اعلم منه انما يستحب الاستنطاق اذا كان خلق الامام
 اكثر من واحد **واما** الواحد فانه يفتحه ويبدأ الصلاة لنفسه وعند **ج** هذا
 القول لا يصح بانظره وقال ابن الفاسم يتم وحده قال **ز** ولا يهر الشيوخ

اي على ما موم
 بمبطل اي بيميا
 للصلاة على الامام

التم على

فيما

مؤخر

فيما ما يتي درهم شرعي وعشر يدر ينار اشربة **وجب** وهو خمسة دراهم
 من البضاعة ونحوه من دينار من الذهب والفضة وما زاد على ذلك فله اكثر
 اخرج منه ربع عشرة شتم قال وفي النكاح على الصبيان واليتيم والفقير
 في العيش والحش والمأثنتين يدر في التجارة **فصل في المدة** او مبتدئ او
 الناحية من ربح الله في زكاة في التجارة **فصل في المدة** او مبتدئ او
 التالفين والعرض هو ما لا زكاة في عينه من الامتعة والعار والمأكل والحجر وغير
 ذلك **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 حلة او فنية **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 وهو الذي يبيع عن نفسه بالبيع الحاضر ويطلبه بغير كارباب الحوائث قال في المدة
 مات المديون هو الذي يكثر بيبته وشراؤه ولا يفيد ان يبيعه احواله **فصل في المدة**
 وفي المدة يدر في الكساد يجمع ما له كله عينا كالحاكة والبزار والخبز
 الامتعة للبلد ان نقله **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 في المدة ممة من العرض والديون المضمومة من **فصل في المدة** او مبتدئ او
 والثاني غير خبر عن الاول فيمتها مثل البيرالت يدر في وجوب تركيتها **فصل في المدة**
 بلغت النصاب يعني المديون يقوم كل عام وعرضه ان التجارة كل جنس يبيع به
 غالباً في ذلك الوقت فبما عدل على البيع المعروض ويبيع الضرورة وكذا
 يقوم ديونه التي له على غيره من فاكات او نفود او مولة لا كالعرض يقوم
 بنقد والنقد يعني ثمن بنقد فزك ذلك مع ما معه من غير **فصل في المدة** او مبتدئ او
 كان مديون زكوي عيشه ودينه النقد الحال المرجو والا فقوم ولو طعم سلم
 كسكطة ولو بارف لا ان لم يدرجه او كان قرضاً وتاولت ايضا بنفوسه الفرض
 وحل حوله للاصل او قسط منه ومن الادارة تاويلان اخر كلامه والشاهد
 فيه مع ما اشتمل عليه من فيود وبقايد قوله ولا زكوي عيشه وقوله والا فقوم
 به وقوله كسكطة **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 العروض والمدة ثب ما اوله در معلوم لا يدر في ان ينص في اول الحول او في
 خبره ما ادا لم ينص له ثب او نص بعد الحول بشهر مثلاً فان يفرغ حينئذ
 وينقد حوله الى ذلك الشهر ويبلغ الزاوية على الحول انظر **فصل في المدة** او مبتدئ او
 ما عاب **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 الكبير وغير المبتدئ افوله **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او

لعرض تجارة باعه **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 قبل ذلك حاله كون المفوض من ثمن العرض او من المديون **فصل في المدة** او مبتدئ او
 بنفسه او بغيره **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 عرضا حتى يبيعه **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 العرض والديون بان يفيض حول من يوم ملك اصلها او تركيته ان كان زكوا له
فصل في المدة او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 يتنكر به الماتسواف وليس يدر في جارت عليه او قامت احواله فلا زكوة
 عليه فيها حتى يبيع فيترك زكاة واحدة على من ملك وكذا من له ديون في
 يدر الزكوة فيبضار به يسير وليس عليه فيه الماتسواف **فصل في المدة** او مبتدئ او
فصل في المدة او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 وانما يركي عرض الماتسواف في عينه ملك بمعاوضة بنية تجارة مع نية غلة او فنية
 على المختار والمرجع لا بدانية او بنية فنية او هما وكان كامله او عينا بية او ان
 اقله يبيع بغيره ان لا يستهلك وكذا الذي واذا حصلت هذه الشروط فيترك
 كالمديون لسنة من اصله مع فيض ثمنه عينا نصا كمل بنفسه او بغيره
 جمعها ملك وحول او بغيره ان تم النصاب ولو تلف الممتنع وحول الممتنع من تمام
 فانتشار لا وكتما بقوله لا زكاة في عينها والثاني ليسها بقوله ملك بمعاوضة والثاني
 ليسها بقوله بنية تجارة والرابعها بقوله وكان كامله والخامسها وسادسها
 بقوله ويبيع بغيره وامادير المختص كرايا فزكاته بشرط ان يبيعه **فصل في المدة** او مبتدئ او
 وانما يركي ديوان كماله عينا بية او عرض تجارة وفيض عينا او بنية او
 حاله كمل بنفسه ولو ترك الممتنع بيا بية جمعها ملك وحول او بغيره
 على المفوض لسنة من اصله فانتشار لا وكتما بقوله ان كان اصله عينا بية او
 والثانيها بقوله وفيض والثالث كتم بقوله عينا او بية بغيره كمل بنفسه
 الخ قال **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 ولا زكاة لكل عام مضي عند ابر الفاسم ثم قال **فصل في المدة** او مبتدئ او
 فالزكوي المفوض وان قل انتهي وبيان ما احتضر عنه بكل شرط واضع
 من شروطه انظرها بقوله وفيض من قوله والعرض خذ والتم من ملك عرضا بنية فيه
 لا زكاة فيه ويستقبل بتمه حوله وهو كذا **فصل في المدة** او مبتدئ او **فصل في المدة** او مبتدئ او
 يبرك او بنية او بمعاوضة يعني مثله بنية فلا زكاة ويستقبل بتمه حوله

ابن الحجاب ويستقبل بالحواريه بعد فيها وهو ما يتجدد في كل عام من كل القدر
في كل طيارا والصوات وشمس الغنية **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
يذكر زكاة النعم وبعدها كالة الابل افنتها بالحيث فقال **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
من جمال بكر الجبل جمع جمل مشاة **قوله** او ثنية وهما ما او هو سنة ودخل
والثانية فالله **قوله** من جمال بكر الجبل جمع جمل مشاة **قوله** او ثنية وهما ما او هو سنة ودخل
الشمس والاشجار المأخوذة ان تكون انش على المشهور وقاله **قوله**
جنا ونها الواحدة فتشمل النخيل والاشجار فجاءت منتهى موطن خبره في العرور
قبله ومن غنم صفة لينة عن التلغير لان كالة الابل حنن يبلغ خضر خوند فيبها
شاة جاذ ابلت عشر فيبها شاة جاذ ابلت عشر فيبها شاة جاذ ابلت عشر فيبها شاة
شاة جاذ ابلت عشر فيبها شاة جاذ ابلت عشر فيبها شاة جاذ ابلت عشر فيبها شاة
والبلد شمر بزل في في القنم ويوجد عندها من جنسها في في عشر فيبها شاة
مضاض ومن المدة وانه قال مالك يوفد من غلب اغنام البلد من ضان او من واهو ما
في ملك ربهما او خالفه ويكلف ان ياتي بما يفر من من الخ الا يصوم ربهما بدع ان
الصناب الا فضل في ذلك قال عبد الله بن عمر وكذا الواح من الشاة فيبها شاة فيبها شاة
بانه في يد وشمس بها ابر عبد الله بن عمر وكذا الواح من الشاة فيبها شاة فيبها شاة
والوحيوت بنت كفا في الحشر والعشر ان اشار بقوله **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
وهي ما او فت سنة ودخلت في الثانية وسميت بذلك لان الابل سنة تحمل
وسنة تربيها ما في اها حامل ويقال لها بنت مضاض وان لم تحمل امها بل
وان ماتت لا حمل لعلها قال **قوله** ويشتري فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
تفزع الاجزاء في الفجيرة **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
على الذكر والاشجار فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
المشاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
في قال ابن القاسم فان اتدله بابر ليس في ذلك السامع ان اراد اخذه وراة
في ذلك نظي او الما لزمه بنت مضاض في اها او كره نفعه **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
ما او فت سنة ودخلت في الثالثة وسميت بذلك لان امها ذات لبر سنة مع
قوله في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
الاشجار فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
البحر فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
بنزع الحاف في سنة **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية

وهي ما او فت سنة ودخلت في الرابعة وسميت بذلك لان امها ذات لبر سنة مع
وان يحمل على ظهرها وغيره قوله **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
ولا يخرج عنها من التلغير ولا ابلت سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
هي ما او فت سنة ودخلت في الخامسة وسميت بذلك لان امها ذات لبر سنة مع
اي تفسفها **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
له وقت هي في الجدة وتقدير فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
وستشير في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
قال وقت تتصميم كالدخ قبل التلغير واذا ابلت سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
والخمس فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
بل بنت البون على العلة التثنية سنة منصوب بنزع الخافض في سنة وسميت بذلك لان
التلغير واذا ابلت سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
اي في سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
لينة وعشر فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
وعشر فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
في سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
الساعة **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
بقال ما الذي المدونة فان زادت الابل على عشر فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
في سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
تلت المائة **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
يعسر قوله **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
في كل خمسين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
قال ما الذي المدونة فان زادت الابل على عشر فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
في سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
يعني بنت لبون **قوله** في كل طيارا والصوات وشمس الغنية
خمسين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
مضاض وبنات لبون فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
في سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
في سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة
في سنة واربعين فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة فيبها شاة

ابن عرفة يميل للصوم ووصول غداً لحاق او معذرة منقذة واسمع نغله **في التهديد** و
 يحرم الاكل بل لوع العبيد المعتق والافق لا يلبس الضارب فله وكما يمتنع البياض الباق
 بعد الشجف من صلاة العشاء وكذا لا يمتنع الا البياض من الاكل امر وبيان له في
 بيان ابن الجاهل ونشر له الامم في جميع زمانه عن ابطال الصيام او شراب الرزق
 او المعذرة من صلاة واسمع كل يوم والاذن يمكن الا من ان منه التوضيح وقوله يمتنع
 الا من ان منه صفة الصيام او شراب المعتز به من شراب الكسوف ونحوه على ما يلية وقد
 تناسخ في الخلاف الشرح على الركن اذ لا معنى للصوم الا الامساك والشرب كما رجع
 اما هيبة امر وبيان من يبيح **و** اربها ترك اخراج **الفرع** في المستند عار الفضا
 الامم يرجع بالكجارة ولا فضا به خروج غايه كما يلية الا ان يرجع منه شدة الفضا
 انكر **ز** واما مسها اشارة بقوله **مع** ترك **ابطال** **شدة** ما يرجع للصيام وشراب واداء
 وجامد كدرهم وحصة وسائر الجملات التي لا تنضم ولا تنساع كما في التلخيص
 والمراد بابل الصيام والوصول ولو لم يتجدد الا وهذا في غير ما بين الانسان من كراه
 واما هو ولا يضر ولو ابتلعه عمدا **انكر** **ز** **ود** **للمعذرة** مع معذرة متعلق بابطال و
 المعذرة من الاداء بمنزلة الجوهرة للمعذرة **فقال** **د** **ما اذن** متعلق
 بابطال ايضا **او** **ما** **عبي** **قال** في المعذرة ولا يكتحل ولا يهيب **و** اذنه **د** **هنا** **ان** يعلم
 انه لا يبط الى خلفه وان اكنحل ياتمه او صير وغيره او صير **و** اذنه **د** **هنا** **الوجه**
 به او غير جوهرة الا الى خلفه **فقال** جليتماد في صومه ولا يعجز بغيته يومه وعليه
 القضاء ولا يعجز ان كان في رمضان وان لم يبط الى خلفه جلا شدة عليه **وقاله** **اشتهى**
 نغله **ح** **جانك** **و** **الا** **اكتحال** **ما** **يظلم** **ما** **عادته** **انه** **لا** **يصل** **الى** **خلفه** **وان** **علم**
ما **عادته** **انه** **يصل** **منع** **على** **قول** **ما** **اوقع** **به** **العجز** **وقدر** **من** **اشتهى** **ما** **لا** **يغير**
الجواز **وقاله** **ما** **كان** **الناس** **يشهدون** **في** **هذه** **الاشياء** **هكذا** **او** **على** **هذه** **الاجوب**
يصل **يغفر** **الا** **اذن** **يخوض** **في** **الاذن** **الا** **يصل** **ويختلج** **في** **نغله** **ف** **وقاله**
سيفه **انه** **من** **الخمى** **او** **من** **ان** **في** **السهول** **قد** **ترك** **ما** **تقدم** **وهو** **تتميم**
البيت **ولم** **يكن** **في** **الامر** **عن** **ترك** **الا** **يصل** **للمعذرة** **بترك** **الا** **كل** **والشرب** **لنقل**
الحققة **فقر** **تنبيه** **فقال** **سنة** **بعدة** **ذكر** **هذه** **الاشياء** **من** **الكل** **والهي**
في **الاذن** **والسهول** **والحققة** **ق** **سنة** **اذ** **انت** **هذه** **الامنع** **من** **جميع** **الاذان**
هو **ما** **يجله** **نهارا** **واما** **ما** **يجله** **ليلا** **فلا** **شدة** **عليه** **ولا** **يضر** **هوكه** **نهارا** **لانه**
اذا **غاص** **في** **البحر** **ليلا** **لم** **تضر** **حركته** **نهارا** **او** **يكن** **مشتا** **ما** **ينج** **من** **الامر**

الى الين

الى الين من غير كسر في العمر **و** **خال** **البرز** **الى** **من** **مسائل** **ابن** **فد** **امر** **مسألة**
ما **عمل** **في** **الاسم** **الحناء** **وهو** **صاير** **وان** **استخدم** **عليه** **خلفه** **فضم** **والا** **فلا** **وكذا** **اما**
اكتحل **نغله** **ف** **جانك** **و** **ما** **ذ** **هنا** **الاسم** **نهارا** **وجود** **لعمد** **الاذن** **بجلفه** **بالعقوي**
وجوب **الفضا** **عليه** **ذكر** **ز** **قال** **واما** **ما** **ذكر** **رجله** **بالحناء** **وجود** **لعمد** **في** **حيث**
او **فبغيره** **على** **الفلج** **وجود** **برود** **ته** **بجوفه** **فلا** **شدة** **عليه** **وقال** **كلوع** **مير**
متعلق **بترك** **جهور** **اجع** **للعجز** **ايضا** **اربع** **فيله** **والماء** **عائدة** **على** **الصاير** **او** **بشر**
الصيام **ترك** **وله** **وما** **بعد** **ما** **وقال** **كلوع** **البحر** **الصادق** **في** **الغروب** **اي** **غروب**
الشمس **و** **اختاره** **عن** **اليل** **وهو** **من** **الغروب** **الى** **كلوع** **البحر** **بلا** **يجز** **حيث**
الولاء **والا** **الكل** **والشرب** **وهو** **واضح** **قال** **نغله** **احل** **في** **ليلة** **الصيام** **الوقت** **الذي** **نسلك**
وقال **وكلا** **واشرب** **بواضحة** **يتبين** **في** **الليلة** **الا** **يضر** **من** **الليلة** **الا** **سود** **من** **البحر** **الى**
قوله **الى** **اليل** **وقال** **ابن** **يونس** **قوله** **متى** **يتبين** **يريد** **متى** **تقارب** **بين** **الليلة** **كما** **قال**
واذا **بلغ** **اليل** **يريد** **قاربا** **ولا** **اخرق** **بين** **اول** **اليوم** **و** **آخر** **فيله** **لا** **يجوز** **ان** **يعطى**
ختم **يدخل** **جزء** **من** **اليل** **بدا** **الا** **ياكل** **الى** **دخول** **جزء** **من** **النهار** **نغله** **ف** **وقال** **يول**
الازهار **في** **شعر** **الانوار** **عند** **مد** **يش** **لا** **يغفر** **فكر** **نداء** **بلا** **من** **السحر** **ولا** **يضر**
الوق **المستحيل** **متى** **يبدو** **والبحر** **منه** **هذه** **الاول** **وقال** **الصيام** **وهو** **يترب**
كل **الصوم** **وهو** **ما** **الكرض** **الله** **عنه** **انه** **يختلج** **بجزء** **من** **اليل** **لان** **النهار** **والليل**
سعد **والقدرة** **على** **تحقيق** **الاذن** **ولو** **فتح** **لعمد** **الباب** **لا** **يضر** **من** **ان** **يكلوا**
بعد **العجز** **والعقل** **اول** **اي** **الصيام** **اي** **عند** **كلوع** **البحر** **شرك** **في** **الوجوب** **اي** **و**
جوبه **ولا** **يحب** **على** **مجنون** **ولا** **مغص** **عليه** **ولا** **يصح** **منه** **ما** **بالعقل** **شرك** **في** **ههنا**
ابن **رشد** **ما** **شركه** **وجوب** **الصيام** **وصحة** **وجله** **العقل** **نغله** **ف** **وليغفر** **فد**
اي **العقل** **عند** **العجز** **ولو** **رجع** **اليه** **عقله** **في** **القلب** **التهديا** **وما** **اعمر** **عليه** **فيل** **البحر**
في **رمضان** **جا** **واق** **بعد** **العجز** **بقليل** **او** **كثير** **لعمد** **بجزء** **الا** **اليوم** **ولو** **كان** **فأبدا**
جزء **وان** **نلع** **نهارا** **كله** **ح** **وان** **يحي** **ولو** **سني** **كثير** **او** **اغص** **يوما** **وجله** **او**
فله **ولم** **يسلم** **اوله** **والفضا** **لان** **سلم** **ولو** **نصحه** **تنبيه** **ذكر** **البحر** **وذكر** **النار**
لعمد **شركه** **وجوبه** **العقل** **ولم** **يذكر** **منها** **هنا** **بالوغي** **قوله** **فيل** **وكلا** **تلك**
بشر **العقل** **مع** **البلوغ** **واعلم** **هنا** **العقل** **ليرتب** **عليه** **قوله** **وليغفر** **فد** **و**
لم **يذكر** **منها** **ايضا** **النقى** **من** **البحر** **ان** **البحر** **البحر** **ان** **البحر** **من** **البحر**

هلا كذا لا بد بينا او علمية او سؤال مطلقا واعتبر ما يرد به ان فشر ضياعا والحيث
كلا البر لا ان يغلب عليه او يضيع ركن صلاته كركن الصلاة كذا لعل الاية بعينه من شئ
وركنها بجزء الا ان تختص بمكان وزمان وجوه كركن فمقتضاها بغيره والاعمال
كثيرة بنسبة او رجال او بالجموع تردد وجه بالحرمان وعصى امر الله فشر وجه
تنبيه قوله مرة معقول مطلقا ميبس للعدد مما له الحج ولا يصح ان يكون
الاعمال فيه جرحا لانه حينئذ يبعد ان الجرح وقع من الشك في مرة ولا يصح
المعنى الراد لان المعقول المطلق فيدعي عاملا انكره شرعا علم ان الحج واجبا
ان اركانه وواجباته ليست بركان وسنة انكره قال ابن الجوزي اما اركانه وواجباته
لما انكره بقوله **اركانه** اي الحج اي برأيه وجزءه تركه هو منها جرحا
والركن والجزء والعرض بمعنى واحد والعرف بغير الشك والعرض ان الشك خارج
عن الماهية والعرض داخل فيهما كما تقدم او ايل كتاب الصلاة قال الشيخ ميلا
رقه وبسبب ان الشك عما ما هيته قد فرجا والركن جزءا منها قد ولجا وقال
شركه ولذا ان تبدل هذا البيت بقولنا الشك ما عن الحقيقة خرج والركن وهو
العرض فكيف بها وليج ان تركه كذا او واحد منها **ام تجزئ** لم تطلع بالمدى ولا
يجزئ الا الواجبات غير الاركان كما يات في التبع في اللغة هو الاصل يقال جبر
منكم المكسور جبرا اذا اطلقه امر وركانه اربعة اولها **الحرام** اي عرفة للحج
اركان الاول **الحرام** نقله في **الحرام** مصدر جازم يقال امره بالجل اذا دخل في حرم
منه الحج والحرمة او الصلاة **انكح** وفي التلخيص والاحرام هو اتحاد بقوله في
الحج ونحوه لا يصح حرمه ولا يات بيان حقيقته عند قول الناظم جان ركنه او مشيت
احراما بنية الحج والشرع ما هنا تنبيه قوله **الحرام** بكسر اللام كما تقدم في خبر
في قوله لا يمان جزوا بالاله والكتب وتلخيصها **السعي** بين الصفا والمروة سعي
السعي بين الصفا والمروة من اركان الحج نقله في **والثلاثة** فوقي بخرقة ليلة
عيد **الاضحى** وتدخل بالغروب واما الوقوف بها رجاها بيجب بالدم ويدخل
وقته بالنزول ويكفي من جزء منه انكح **وزعم** اي عرفة من اركان الحج لو فوقي بخرقة
ابن الجوزي والواجب من الوقوف بالركن ان يمشي بخرقة من اليل وجزء
من عرفة حيث شاء سوى بلن عرفة **واربعها** **الحواشي** اي الحواشي الاضافة
النسبة **رد** اي تباع الوقوف بخرقة واما الحواشي الفدوم وجوابا بيجب بالدم كما
يلا في الحواشي الوداع مستحب لا يشك على ما ذكره شمس الدين الرضوي واجبات التي

ليست

ليست بركان بقوله **والافعال الواجبات** والحج غير الاركان المذكورة **بدم**
منها بقوله **فد جبر** اي اطلعت بدم اي بالمدى فمقتضى ذلك وجوبها بعلمه
المدى قال **الواجب** والعرض من اركان الحج والواجب بالدم دون العرض
لجوان الواجب فيه اربعة من العرض من حيث ان الجوزي الواجب بالدم دون العرض
ان ترتب الاثر على تركه كذا والشيخ حلو لوجه شرعي في جمع الجوامع والعرض
لواجب من اركان قال وقرفا بينهما بغير اصل بنا في كتاب الحج نقله **الحج** واعلم ان
بعض العلماء يعتبر من هذه الاعمال التي تجزئ بالدم بالوجوب وبعضها بالنسبة
وبعضها بالنسبة الموكدة قال **الحج** والظاهر انها واجبة للصدق في غيبة الواجب
عليها وهو ما يتبادر على جعله ويجزئها على تركه فتكون كالأربعة المتقدمة لا بد
من الاتيان بها كلها تجزئ بالدم دون الأربعة المتقدمة راجعة والتوضيح و
شك في ذكر الناظم منها اربعة عشر فعلا فقال **منها** اي من بعض الواجبات
التي تجزئ بالدم خبر مقدم **الحواشي** اي الفدوم اي الفدوم اي الفدوم اي الفدوم
الفدوم وهو واجب على من احرم من الحل سواء كان من اهل مكة وغيره او لا
كان غير مراهق واما اذا احرم من الحرم فانه لا فدية عليه لكونه غير فادوم وكذا
المراهق وهو من ضاق وقته فانه يخرج بخرقة ولا فدية عليه **الحج** ووجوبه في
اي الفدوم كذا السعي قبل عرفة من احرم من الحل ولم يبرأه ولم يبرأه في
ومن مناسك خليل رحمه الله اعلم ان افعال الحج تنقسم ثلاثة اقسام الاول
هايات اركان القسم الثاني واجبات ليست بركان ومن اصلها ما يجزئ عنها
بالسعي وبعضهم يقول سني موكدة ويلزم على الاول ان لا تقسم لك قال **الاركان**
ثلاثة ابو بكر لم يزل احد من علماء أهل بيتهم يتركانه ولا ارادوا بالوجوب
وجوب الدم والامر محتمل وقد اكد ثلاثة عشر ولها اثر في التلبية بالكلية ثلاثها
ترك الحواشي الفدوم وغير المراهق نقله **الحج** وانكح التلخيص والمكس وغيره
سواء اية في جميع افعال الحج الا في شئ عيني الحواشي الفدوم والحواشي الوداع
بالمكس عيني من الحواشي بها ويقتصر على الحواشي الاضافة الا ما يتنزل به ويكون
سعيه عيني الحواشي الاضافة ومنها **وطه** اي الحواشي بالسعي بين الصفا
والمروة من المدة لا يجزئ بالسعي الا بعد الحواشي ينوي جرحه وقال ابو عمير
لا يجوز السعي والمروة الا بنية لما فسد له ما حج او عمرة ولا يجوز الا بعد
الحواشي الفدوم وبعد الحواشي الاضافة وان لم يصل سعيه بالدم فانه من الحواشي

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اللهم صل على محمد وعلى آل سيدنا محمد
مخير لا تنوي واجتج لا يواي رعتك وهذا مستحب الكل ما دخل المسجد الحرام او
غيره من المساجد وقال بعد ذلك ثم يلحوق الحواشي الغدوم والحواري تحية من المسجد
الحرام ويسعى بعده ويستحب ان يستحب عنده رعية البيت ما امكنه من الخشوع
والنداء وحكى ان امرأة جعلت تقول ايها بيت رب هتني ارضها بالصفا فيمنها
وما ارضتني الا ميتة وعن النبي انه غلبت عليه عند رعيته الكعبة وانشد هذه
دارهم واننا محبب ما بقا الله وعي والافاق واذا فرغت من المسجد جلت قدوم
رحلك ليسر وتقول بسم الله الرحمن الرحيم لا يهاب خطاك نغله في وتقدم ان الحواشي
مقدم من الولايات التي تجبر بالدخول وكذا قال ابن الحارث واما تفصيل الحجج الاله
سود وله خمسة والتفصيل في اوله اشار بقوله **واستلم** بعد دخول المسجد
استلما اقبل بعيني ان قد ريت **الحجج** السود يسكنون الدال اعطاء للوصل حكم
الوفاء للوزن قاله **نشر** وكبر عند ذلك التهديا واذا دخل المسجد وجعل من يتدق
بالاستلام الحجج السود يعيرون قد روي الاستلام بيمينه ثم وضعها على يمينه ما تيسر
تفصيل جان لم يزل كبر في ذلك ما ذكره ولا يبرح يديه ثم يمشي نحو البيت ولا يغيب يديه
لئلا يحرم ان لم تقبل الحجج السود بيمينه البيت **وانتم** بعد استلام الحجج السود **سبعة**
الحواشي به اي بالبيت الشريف من الحجج السود الغراحي من شروك الحواشي اكرام
العدد وهو معلوم ما صورته الذي نغله في وابتداء الحواشي من الحجج السود و
حب يجب بالدخول ان ابتداء من الركن اليماني ثم يمشي عليه دح وان ابتداء من
بين الباب والحجر الا السود بالمشي الى يمينه ثم وازراه ولا دح ان لم يتعمد
لك واللاجزا ايضا وعليه الدح ونشر **روى** والحال انه **قد يسر** البيت اي جعل
يسارك عند ارباب مناسر من شروك الحواشي والترتيب وهو ان يجعل البيت على
يساره ولو جعله على يمينه لم يجره قاله في وقال لا بد ان يمشي مستقيما
ولو مشى الغفر لم يجره وقال حكمة جعل الحواشي البيت على يساره ل
ليكون في الكعبة البيت قال في الاخير ولو جعله على يمينه لم يجره ولزمته
الاعادة وانكره **وكبر** ايها الحواشي حال كونه **مقبلا** تدبوا كل شؤله بعد
الدول **داري الحجج** السود **مشرق** **خادم** اي تقابلته والاصل في تفصيله ما رواه الصحيحين
ان عمر رضي الله عنه قبله وقال ان اعلم انك حاجر لا تقبل ولا تنزع ولو لا ان اريته
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبل ما قبلت في نغله في وقال **والحجج** السود من
الجنة

الجنة وكان اشد يلقاها من النبي صلى الله عليه وسلم فلقاها اي ادم الركن اليماني
يعود له دور الساجدة في يد حشر الاسلام والاعمال اخبر من ارباب خزيمة عن ابي عبد
الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجج السود في فوته بيضا ما يوم فوته
الجنة وانما السود فته فلقاها المشرقين في فوته يوم اقيامة مثل احد يشهد له من
استلامه وقبله من اهل البيت اربعة وعشرين من اهل البيت كما في الشيخين في الحجج
السود يوم اقيامة له عيرون ولما كان يشهد له استلامه **كذا** في غير مقدم **البيان**
مبتدأ وهو خراج الركن اليماني فثلث الحجج السود في سنية لم يمس اول الحواشي وانه
به بعد الاول **لاكن** **داري** الركن اليماني ثم استلمه باليد وقوله لا بد ان يمشي ثم تضعها على يمينه
من غير تفصيل على المشهور كما قال ابن الحارث وان لم تغد على الاستلام بيمينه وكبر
وقوله والامم صر بالعود فامر بالحجج ان تشر في ذلك في التهديا انما تقدم عنه وكلامه من
اي بالحجج هو اسرع ان شاء استلم او تترك ولا يغيب يمينه الركن اليماني ولا يمسسه
بيده ثم يضعها على يمينه من غير تفصيل وان لم يستلم في حاله انما سكره وضركه
مربوع الحواشي **الحجج** او تطوع وهو اسرع ان شاء استلم او تترك ولا بدع
التكبير كما اذا حادها في الحواشي او تطوع ولا يستلم الركنين الا الذين يلبسون
الحجج بيده ولا يغيبها لولا ان يكون اذا حادها وانما قول الناصر اذا حادها
الركن الا السود ايها فلا تمشي في يداك كتابه ورواه انه لم يمس عليه العمل وقال لا يزد على
التكبير شيئا وانكر وضع الخدين والجمعة على الحجج السود وقال هذه بدعة وليزاحم
على استلام الحجج الميكاني اذى ولا يمسر بالاستلام في غير الحواشي وهو الركن الثاني ويستلم
الركن اي الحجج السود كلامه من كذا ذكرنا ويكبر ولا يستلم اليه ان يعيرون ولا يمسسه
ثم وضعها على يمينه من غير تفصيل ثم تم الركن اليماني بيمينه **فان** ايها الحواشي **بيان**
اي ما يتيقن **ان لم تقبل** ايها الحواشي **الحجج** السود بان لم تغد على تفصيله بيمينه **والله**
باليد وضع اليد على **الجم** من غير تفصيل **وكبر** عند ذلك وان لم تغد على وضع يديه عليه
بالمس بعد ذلك ثم وضعه على يمينه من غير تفصيل فان لم تغد على شيء مما ذكره وكبر وقوله
وهذا الترتيب لا بد منه ولا يجرى وضع اليد مع امكن التفتيل ولا العود مع امكن
اليد في الزمة لم يمسر بيمينه ثم عود ووضعها على يمينه ثم كبر وهو المعتمد انما تجمع
بين التكبير والاستلام كما قال الناصر واذ اجمعت بينهما فلقاها المشرقين او صر
يجها ان التكبير بعد الاستلام وظاهر ارباب جرحون ان قبل الاستلام انكر **وز**
نقطة اي تتبعم السنة في نسكك قاله **نشر** وهو مجزوع على انه جواب الشرط مقدرا

او الجرح صيد البر كله ما كولا او غير ما كولا من اكل او غير ما كولا
او بيضاء التوضيح واختار زبول صيد البر ما صيد البحر فانه هلال ولغير الماء حرام
كغيره تنبيه **ع** لغيره ما اخره فان صيد ما كلامه مصدر بمعنى الاصل
على مدي مضاعف كما هو ويجوز ان اسم الحيوان البري وهو على مدي مضاعف
فيله اى قتل صيد البر يربط والتعريف بطريق او جرح او رمي او جزع او غير ذلك
وكالاته لان ذكره ما **ن** وانكر **ق** قتل صيد البر غير مقدم **الجزء** مستدا
مخرج الجزاء واجب بسبب قتله الكافر ما قتل المحرم من الصيد وعليه جزاء فانه نغله
ق وقال **ق** والجزاء يغله وان لم يضمنه وجهه ونسيان ونكر الرأى كلامه وقال
الرسالة وما اصاب صيدا وعليه جزاء مثل ما قتل من النجى يحكم به ذوا عدل من جملة
المسلمين ومحل منكران وفيه بقرينة ولا جملته ويذكر به من الحل ولم ان يكتفى
ذو الارواح كالحمام مسكين ان ينظر الى قيمة الصيد كالحمام فينصفه به او عدل
ذو الاصيل ما ان يصوم على ذلك مديوم والاسير المديوم كالملا وقال في التهذيب وانما
يحكم عليه الجزاء بالحقايق والموضع الذي اصاب فيه الصيد ثم لا يكتمه غير ذلك
المكان قال مالك ان يحكم عليه بالمدينة ويكتم بمصر انكر المصنف في ذلك قال ابن
الغاصم يريد ان جعل لم يجره واما الصيام في الجزاء والنسك بحيث شاء من البلاد
لا يمنع قتل **ك** العار **ق** العار ونحوه قال في الاختصار ويلحق بالعار ما عر من ما يفرض
التدابير من الدواب نغله في التوضيح **ولا ك** كقوله في التوضيح ويلحق بالعار ما عر من ما يفرض
تيلا قال زوهي دابة صغيرة سوداء وربها قتلان من الدابة وفيه التلغيف يجوز قتل
الزنبور وفيه التعريف يكتم ان قتله قال **ق** مع **الحد** ومع **ك** كلب **ع** عفور وهو الذي يفر
ويؤذي ما غير سبب جعل به قال ابن مزيوف ابا الحاجب وهو الاسد والنمر و
نحوهما مما يعد والتلغيف واللعن قتل السباع العادية المبنية بالضرر
ولا جزاء عليه فيها وذلك لانه لا يرب والنمر والبعوض قال ابا عبد السلام
الا شبيه ما قال بعضهم انهم ان يفر على قول السباع تحت لعن الكلب العفور و
قتلوا في الكلب اى الانسى والمشهور عدم دخوله انكر **ق** وقال خليل في مناسكه
ولا تقتل صغار السباع على المشهور بل يكره لا كنه ان جعل جلا جزاء عام المشهور
ونكر **ق** ومع **ح** حية والتاء للواحدة لا للتأنيث ودخل في الحية ولا جرحه ونكر **ز**
مع **الغراب** الاسود والابيض وهو ما قاله سوادك بيضا نكر **ز** **الذئب** يجوز لى
المحرم وما في الحرم قتل هذه الستة وما الحف بها لانها **تجوز** وتؤذي ج

يبيع الصبيح انما عليه الصلاة والسلام قال خمس من سف يقتل في الحرم والحرم
الغراب والجدانة والغراب والكلاب العفون ولما سلم خمس من سف يقتل في الحرم
خامسة من غير تنويه نغله في التوضيح ما نكر **ق** منع الا حرام محرم وعمره لرجل
جفت **المحبة** بالحاء المهملة رسم فاعل ما اهلك بالشئ اذا دار به قتاله **ن**
بالتذكير على مدي مضاعف اى ليس المحبة بالنعو كاليه والرجل ما اول المحبة بجميع
البدن الكلا لا يلبس المحرم فميط ولا محيط ولا عمامة ولا سر ويط ولا خيش
ولا يلبس ان يتزر كما انه ان يرتدى نغله **ق** بانه نكر وقال خليل وجاز في قطع اسن
ما كعب رجفة نعل او غلوة ولا حشاه وشمل قوله المحبة المحبة وغيره ولذا
قال **ق** كلاتها حالته بسبب **ن** على صورة المحبة كذرع مديد وان العرب
تسميه نسجا اوله لصف على صورته او جلد حيوان سلخ بلا شق او بسبب
ع عذ او ربك او تحليل يعود في هذا التحليل والعقد والنزول كالحياطة اى عروة
واذا قالوا الملبدة والمنسوج على صورة المحبة المتنوع كغيره نغله **ق** و
ح وذلك **ق** مثال للمحبة بالنعو بكسر النون وقطعها عروة اى عروة الرجل
واما المرأة في يجوز لبس الخاتم في التوضيح وغيره انكر **ق** ويجوز لها ايضا
لبس المحبة لساير عطاياها ما عدا الوجه والكفين كما ياء ثم تمم البيت
بقوله **م** كوا اى ذكر علمه وناذرا **ق** منع الا حرام للرجل ايضا **الستر** بفتح السين
اذ هو مصدر **الوجه** او **الرأس** اى بالشئ الذي يحد عن راسه **سائر** كل
مخيط او لا عمامة وفلنسوة وخفنة وعصابة وكفين وغير ذلك قال في
التلغيف الا حرام بفتح الرجل لبس المحبة كله وتلغيفه راسه ووجهه وقال في
التهذيب وان غلبى المحرم راسه ووجهه ناسيا او جلا فلا يان نزع مكانه
بلا شئ عليه وان تركه حتى اتبع به رجته من قوله بما يعد ساترا فهو في اله
في المختصر بالوجه والرأس من الجان ساير البدن اذ يجر ستره ما بكل ما يعد
ساترا محلا وسائر البدن انما يجر بنوع عام وهو المحبة قال **ق** و
قال الفقيهان واما ما لا يعد ساترا مثل ان يتوشح بوسادة او يستحل
تحت المحمل وهو ساير او يجر يده على وجهه او يستر وجهه بيده
من الشمس في آية نذرا لا يعد ساترا عروفا وقال ابا الحاجب ويجوز توشح
وستر بيده من شمس وغيره وماله عليه ما لا بد له منه من خرقه وجب
اى وغيره بان حمل لغيره او لتجارة والعبدية قال الشهاب الا ان يكون

عن قسطنطين الذي هو وليد للناظم و جاز الاستقلال بالمرتبعة البيت ثم ما تقدم من
منع لبس المرأة لموسى وستر الوجه والراش من انما هو في الرجل كما تقدم وانما المرأة
في جوارحها غير ما استندرك منه بقوله **انما** حرفي مصر تمنع بالبناء للمفعول
الانثى المحرمة بنحو او عورة ولو امكن او صغيرة وتختلف بوليها **لبس** محيل بيدها
نحو **فجاء** بوزن رمان تشد يعمل لليدين يمشي بخلع ثلبسه المرأة البردود
فحص بالانكشاف في حياء والا جفيرة مما تقدم لبسها محيلا او مبروفا
كذلك قاله **الانتاء** وكذا استمر صريح ما لم يصبها جان ذكلا في حياء فيمضيها
ولا تشد عليها ولبس بضم اللام مصدر ما ضيه لبس بكسر الباء ومضارعه يلبس
بفتحها انكسر زوال الخرشى **كذا** خبر مقدم **ستر** لوجه بفتح السين مبتدأ مؤخر
ستر لوجه مثل لبس فجاء في المنع لا يمنع لها ستر لوجه **الاجل** ستر من اعيان
الناس بل يجب ان علامت او كتمت انما يمشي منها العتقة او ينكر لها بفحص
لذاتها في **الانثى** اي جعل صفة لستر وجهه تتميم ذم الكلا في المرأة المحرمة
ثلبس ما شئت غير العجائز والبرقع والغاب ولا تغلج وجهها وامنرها
في وجهها وكيفية ولا يلامر ما تستدل ثوبها على وجهها لتستره ولا ترمته
ما تحت دفنها ولا تشد على راسها بابتدائها ولا غيرها نغلة **م** وقال خليل حرف
بالا مراع على المرأة لبس فجاء وستر وجهه الا لستر بلا غمز ولا رير والاعجوبة
وقال في التهذيب و جاز للمحرمة وغير المحرمة لبس الخنزير والحرير والعصب والجلجلى
والسراويل **ومنع** الامراء بنحو او عورة للرجل والمرأة **الحبيب** على خذي مضاي
والصحة اي استعمال الحبيب المؤنث وهو ما يلصق باليد عند ملسه وقال
في التوضيح هو ما يلصق رية واشترى ام وذا الكمس وكلا جورور وورس وعجرا
وعنبر وعودا بناس النوع الثاني ما محصورات الحج والعرة والتكيب وقب
العدينية باستعمال الحبيب المؤنث او مضمه كالأورس والكمس والزعران و
لو بطلت راحة الحبيب لم يجر استعماله ايا عرفة في هذا انك نغلة **ف** وقال ابي
الحاجب ويكره شتر الرجل والورد واليسامى وشبهه ما غير المؤنث ولا
جدينية وما خضب لحناء او وسعت جفنة التوضيح والمذكر ما يلصق رية و
ينجس اثره قال **زود** والاعلان وكذا يكره شتم مؤنثه بلا مس وهو ما يلصق لو
نه واشترى او تعليقه بما مسمه تحلفا شديدا كمسك وزعران وكلا جورور وقال **ف**
لا جدينية ويجوز شتم مؤنثه وانك **ومنع** الامراء لهما **لهنا** اي استعماله

وهو ان يجعل ثوبين بالاعينهما في الثوب الذي سترت به وجهها
والغاب وهو اعينون كذا في مصدر ارباب لايظا حرام انما جاز

وهو انك

ابن

ابن شماس النوع الثالث محصورات الحج والعرة تتركيل الشعي والحية بالاد
من وهو وجب العدينية فيهما ان دهان راسه بربنا او قندس راسه وكذا الودهان
الاصح راسه نغلة **ف** وانكسر الترحيل هو التستر بباله من انما حرم لها حياء من
الزينة فانه في التوضيح وقال ابن الحاجب ويجوز تركيل الراس والحية بالاد من
الاحرام لافله بخلاف اكله والاطح وغيره سواء كان دهان يده او راسه بربنا
بغير كيب ولا جدينية والاحرام العدينية انكسر التوضيح **وح** وفي فقه المالكية منع
الامراء لهما **ضرر** على خذي مضاي اي روع ضرر **فمل** وذلك طافق بقله وحرقه قاله
شتر المدونة في الغلة والعملة من حجة من لعلع وفي الكثير العدينية نغلة **ف**
ومنها لا يكره المحرم عن نفسه الغلة ابن الحاجب في قتل فملة او فملات
حجة وكذا لكرهها نغلة **ف** وانكسر وقال في التلحين والاحرام حذر اسم ولد
ويروق فيما لا يبرك ما جسد في حجة فليل دوابة الذي جنة في حيلة بالاماء
مده **ومنع** الامراء ايضا **الغاة** اي ازالة **وسخ** ابي عبد السلام لا خلا في الزا
هب وجوب العدينية بازالة الوسخ نغلة في التوضيح وقال ابن الحاجب في ازالة
الوسخ العدينية ويجوز دمجها في خولان ويغسل راسه بسدر او خلصم العدينية
بخلاف غسل يديه بالخضر ونحوه في التوضيح تصور كظهور والخلصم في الزينة
والخضر الانشنان امر **ومنع** الامراء ايضا فلم **لجور** قال في التهذيب المحرم ان يغلق
الخماره وان جعل ناسيا وجلا هلاما فتدرو ان فملا له بامره جعله العدينية
وان كان مكرها او ناسيا جدينية على العاقل به في الامس حلال او حرام وان فلم
لجورا وهذا الاما لحة الا من جندى وان لم يملحه الا من المحرم شيئا من لعلع و
ان انكسر لجور جلي فله ولا تشد عليه امر وما مله ان في الخضر الواد فملا
واما ما زاد على عليه في تقليده جدينية مطلقا انكسر التوضيح **و** وقال الاشياخ
معنى لا ينبغي لا يجوز قاله بهرام **ومنع** الامراء ايضا ازالة **شعر** وان في نقي
او خلق او فم قال في التهذيب قاله الا ما فتق شعر او شعرات يسيرة المع
شيئا من لعلع كان جلا هلاما او ناسيا وان فتق ما املح به عنه الا من جندى
ولم يجد مالها فيما دون امالحة الا من اكثر من حجة في شدة من الاشياء وقال
في فملة او فملات حجة من لعلع والحية ملع اليد واحدة ولا تشد عليه حياء
انكسر عند وضو به ما لحيته او راسه او انعه اذا امتحله او ملح لخلق لا كذا في
والسرج في الركوب من ساقه وهذا خفي لا يذللنا سر منه امر ونحوه لابن

الوداع في اعراس او اشترا او عدا مريضا او نحو ذلك للوداع حتى يكون مذكرا
ونهوض بعد ركوعه للوداع متصلا به ويستحب ان يذكر فيه ما يشاء من
الحوائج ان يقرب بين الركن والباب فيحمد الله ويثني عليه ويذكر
في الدعاء فانه موضع رغبة نفعه **ق** وانضره وقال **ق** ما جعلنا على راسك
ثقل ولا حرجا ولا يرفعك فوقك ولا يثقل عليك ولا يثقل عليك ولا يثقل عليك
جمع له ان لم يرفع جوارحه واما ما سلكه واما ما سلكه واما ما سلكه
ما تنبى كذا من مفسور هذه اذ جعله الجوهري والثنية غير ان
يقول الحريفي بين الجليلي نفعه **ق** وانضره **ق** بعد الجهر من عمرتك استن
نكاحه **ق** في الاختار على جميع الخلق صل الله عليه وسلم **ق** في
وبقية اي قصه قال في المدخل في المخرج ما سلكه فلتكن نيته وعزمه وكليته
لن يارقه النبي صلى الله عليه وسلم وزيد في الصلاة في وجهه وما يتعلق
به الاكل ولا يشترط معه غيره من الوجوه المخصوصة وفعله شيء من
مواضعه وما يشبه ذلك لانه عليه الصلاة والسلام متبوع لا تابع وهو
راس المخلوق والمخصوص لا يملك ما اوطى الى المدينة المشرفة عارضا
كنها افضل الصلاة والسلام يستحب له ان ينزل بالعرس وهو موضع خارج
المدينة حتى يتأهب للدخول على النبي صلى الله عليه وسلم فيتلوه ويطلب
احسن ثيابه ويطلب ويحذر في التوبة ثم يدخل وهو ماش على رجليه وعليه
الذلة والسكينة والاحتياج والاضطرار وفقد ورد ان وجد عبد الفيلسوف ان
قد هو على النبي صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم بلاد روي اليه
كلهم الا سيده فانه اغتسل ولبس احسن ثيابه ثم جاء وسلم على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ان يحبهم الله و
رسولهم الحام واللائقة وقال في الشجاعة وزيد في قبره صلى الله عليه وسلم سنة
من سنن المسلمين جميعا وفضيلة مرغبا فيها وروي عن ابن عمر
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما زار قبري وحببت له شجاعة وعنا انفس
بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري في المدينة فحسب
كان في جوارحه كذا شهيد على وجهه يشاء ان يزار بعد موته فكانا
زار في حياته ام ونفعه ايضا ما في المدخل وانظرهما **ق** في البناء للمعول

اي ان جعلت

اي ان جعلت **ق** في البناء للمعول **ق** في البناء للمعول **ق** في البناء للمعول
عليه وسلم الفتيحة المشقة التي لا تترك شجاعة ولا يجيب ما قصده والله
ما نزل به من آياته والامور المستعانة واستغاث به في ذلك صلى الله عليه وسلم
فليبدل آياته الكمال وعمره وسر الامانة قال ابن ابي زيد في حديثه عن بعض
ركب يقول يا فلان ما وفج عند خبر النبي صلى الله عليه وسلم فبلا هذه
لاية ان الله وملائكته يصلون على النبي ثم قال صلى الله عليه وسلم ويخولها
سبعين متونا ذاك صلى الله عليه وسلم فبلا ان لم تستغفر له ما بقدر كبره في الله
في الشجاعة ونفعه عنه ما في المدخل ويا في قبره ما كلاله النافعة واعلم بان هذا
المقطع يستجاب فيه الدعاء اليه فاذا دخلت مسجدا صلى الله عليه وسلم
فصل ركعتين ثم **صل على** صلى الله عليه وسلم واسأل الله عليه وسلم ما يشاء من
يقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ثم يقول صلى الله عليه وسلم
ازواجك وذرياتك واهلك كما يدرك على اهل بيته وعلى اهل بيته وعلى اهل بيته
من احمية حبيبة وفد يلقن الرسالة واديت الامانة وعبدت ربي وجهدي
وسيلة ونصحت عبدا ما يراحتسبها حتى اتاك اليقين صلى الله عليه وسلم
ادخل الصلاة واتمها والميها وازكها نفعه **ق** في الصلاة
درع **ق** في الصلاة **ق** في الصلاة **ق** في الصلاة **ق** في الصلاة
يد بل بكر الصديق ورحمة الله تعالى وبركاته صلى الله عليه وسلم
وثانيه في الفار جزا من الله عن امة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير **ق** في الصلاة
يعني في درع ايضا **ق** في الصلاة **ق** في الصلاة **ق** في الصلاة
تقول السلام عليك يا بل بعصر العروفا ورحمة الله وبركاته جزا من الله عن امة
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير اقال في الشجاعة قال مالك في رواية ابن وهب
اذ سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وادعاه فوجوه من الغلبة لا الى الغلبة
ويذوا ويسلم ولا يمسر الغلبة وادعاه فوجوه من الغلبة لا الى الغلبة
رافقه ما في مرة او اكثر في الغلبة فيقول السلام على النبي صلى الله عليه وسلم
السلام على بكر الصديق على ثمر بنصره وقال ابن ابي حبيب ويقول اذ دخل
مسجدا رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس الله وصلاح على رسول الله صلى الله
عليه وسلم السلام عليك يا من ربه صلى الله عليه وسلم ملايكته على محمد الامام اعز
ذوي واجته لا ابواب رحمتك ورحمتك ما الشيطان الرجيم ثم اقمه

اما الكتاب وجعله تعالى ما يليق به فقول الله له رقيب عتيد وقال ويل لكل هتك
لعنة واما السنة وجعله تعالى ما يليق به فقول الله عليه وسلم لا يجد دخل الجنة نمل وجروا بقية فئات
منه في عليه والفتنات والنمل يعني واحد وقال صلى الله عليه وسلم المملون
والمازون والماشون والماشون بالانجيلية والماشون بالبركة العيب يحشرهم الله وهو
الكتاب روى ابو الشيخ الشيخ الكوفي الا حاد يث اما الاجماع فقال الحاج
المنكر من جنت الائمة على تحرير النميمية وهي ما اعلم ان نوب عند الله عز
وجل وقال الشيخ زروق في الاطلاق انما من الكتاب يروى ما بهما موقوف عند الله
وعند الناس اعلم من النميمية السعادية وهي الاطلاق باحوال الناس واللعنة
قال بعض الائمة وقد بحث عن ما علموا عام يوجد في الاول والآخر من فو
له تعالى هما من مشاء بنميم منافع الخير لا يان النمل لا يكون الا ولد زنى
تحقيق المبلد ايضا وكشف هذه الزور وهي حكمة اما في الصحيحين ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال هل انبئكم بالكبير الكبائر ثلاثة فلما سئل بارسول الله
قال الا شرارك بالله وعقوق الوالدين وكان منكنا جليل في قول الزور
وشهادة الزور وما زال يكره حتى قلنا لئيمه يسكن في رواية له لا انبئكم
بالكبير الكبائر قول الزور وقال شهادة الزور في داود وغيره من جوعا عد
نت شهادة الزور لا شرارك ثلاث مرات ثم قرأ في الحديث في الزور من الاوثان
واختبروا قول الزور وانفقد الاجماع على تحريمها فغلب **كذب** وهو الا
خير عن الفتنة على غير ما هو عليه والصدق في الحديث كالكذب
وفيما قال مالك ما تحدث بكل ما سمع فهو كاذب فلا ينبغي ان يحدث الا بما علم
فلهذا روى ما سمعه او نقل اليه فلا منواترا في الكذب محرم في الكتاب والسنة ولا
جماع اما الكتاب وجعله تعالى ما يليق به فقول الله عليه وسلم لا يجد دخل الجنة نمل وجروا بقية فئات
منه في عليه والفتنات والنمل يعني واحد وقال صلى الله عليه وسلم المملون
والمازون والماشون والماشون بالانجيلية والماشون بالبركة العيب يحشرهم الله وهو
الكتاب روى ابو الشيخ الشيخ الكوفي الا حاد يث اما الاجماع فقال الحاج
المنكر من جنت الائمة على تحرير النميمية وهي ما اعلم ان نوب عند الله عز
وجل وقال الشيخ زروق في الاطلاق انما من الكتاب يروى ما بهما موقوف عند الله
وعند الناس اعلم من النميمية السعادية وهي الاطلاق باحوال الناس واللعنة
قال بعض الائمة وقد بحث عن ما علموا عام يوجد في الاول والآخر من فو
له تعالى هما من مشاء بنميم منافع الخير لا يان النمل لا يكون الا ولد زنى
تحقيق المبلد ايضا وكشف هذه الزور وهي حكمة اما في الصحيحين ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال هل انبئكم بالكبير الكبائر ثلاثة فلما سئل بارسول الله
قال الا شرارك بالله وعقوق الوالدين وكان منكنا جليل في قول الزور
وشهادة الزور وما زال يكره حتى قلنا لئيمه يسكن في رواية له لا انبئكم
بالكبير الكبائر قول الزور وقال شهادة الزور في داود وغيره من جوعا عد
نت شهادة الزور لا شرارك ثلاث مرات ثم قرأ في الحديث في الزور من الاوثان
واختبروا قول الزور وانفقد الاجماع على تحريمها فغلب **كذب** وهو الا

ولا تتبع

واللعن على من كذب في الحديث وما زال الرجل يصدق ويتحسب الصدق فيكذب عند الله
مد يدايه اليك والكذب وان الكذب في الحديث العجوب والعجوب في الحديث وما زال
الرجل يكذب ويتحسب الصدق فيكذب عند الله كذا في الحديث العجوب والعجوب في الحديث وما زال
الاجماع على تحريم الكذب في الجملة وقد قسموا الكذب على خمسة اقسام
واحدة ما نكره في ذكره الفاضل في الاقسام الخمسة ما نكرهها في شريعة على الرسالة
وقال في الرسالة ولا يجزى ان تعتمد سماع الواحد على ما لا يثبت به كمال امر
ولا تتخذ له ولا سماع شئ من الملاهي والفتن **اللسان** مبتدأ على ما في مضاي
دال عليه بك **احسن خبرك** متعلق بالامضاي المقدر والباء سببية اي كره
اللسان اي من يكذب المكلف او السالك المتقدم للسانه ينسب خبره **ما** اي الذي **كذب**
بالبناء للمفعول اي جليبه التالفم وذكره واتى به ما قوله كخبيثة نصيحة زور كذا في امر
اي اخطى واوحيها في كذا ما وجوب كره سمعه عنه والامروية كاهرة قال في الر
سالة وما العجز يرضي صوت الانسان عن الكذب والزور والعجوبة والنعمة والباء
لعل كذا قال الرسول عليه السلام ما كان يومه بالله واليوم الآخر جليل خبر او
يصدق **وقال** ما احسن السماع المصون كره ما لا يخفى **وقال** ابو زيد الوائلي
وما الجوارح التي يجب جعلها وهو ما احسن ما علم العبد واكثر فسادا وروى
ان الجوارح تصبح قنشتك باللسان وتقول انتق الله جينا وانك ان استغفرت الله
استغفنا وان اعوججت اعوججتنا **وقال** بعض الحكماء لسان سبع اركان للغة
اكنه جنة اراد الله به غير ما عانه على حجة لسانه **وقال** الفاضل في روى مسلم عن
ابن مونس قال يارسول الله اني ارجو ان اكون من المسلمين افضل قال ما مسلم الامامون من
اللسان ويده **قروى** روى البخاري ما يرضى لحيي ورجليه ارضى له الجنة
قروى ان العبد يتكلم بالكلمة ما رضوان الله ما يلقى بها لا يرفع له بها درجة
في الجنة وان العبد يتكلم بالكلمة ما سخط الله لا يلقى بها لا تهوى به ولا راحة
قروى الترمذية عن عمار عليه السلام لا تكثروا الكلام في غير ذكر الله تعالى ولا
كثرة الكلام في غير ذكر الله تعالى فسموه لقلب **وقال** ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال عليه السلام كل كلام ايسر ادم عليه لاله الا امر به عروفا ونهى عن منكر
وذكر الله تعالى **قروى** انه اجتمع في سبعة ايام ما سمعوا من الله تعالى في احد
هما الصالحين كروى في اربعة ايام ما سمعوا من الله تعالى في احد
والآخر احصيه منها ثمانية ايام **وقال** في وجدة فصلة من استعملها شتى

وفيل ما توفى فيه العلم كمنزله الماء وفيل ما لم يرد فيه نص من الشارع فمخرج
ولا تحل بل ومعتنى استنبط الدفء في مخالفة النص وطالب البراءة لدينه ومعنى
من وقع فيه ما هو على نفسه حتمى ووقع في الشبهات وانما ذلك في خروج البحر
ان لان الشبهات يستند ربح الانسان ويؤيد في كسر الشبهة ليس الا في يسرع
ان يقع فيه اذا وقع فيه وانه يخاف عليه من سلوة صاحب الحمى فمقتضى
الشبهات به لانه يسرع في الرأفة الجراح ومن ترك في هذا امة عليه من الوقوع في
الجراح والحمى الموضع الحجة في ما تحت فيها المبدأ **باب مقتضى** اي بقصد
ونية مما ترك محرما او مقتضاها بنية الامتناع ان يثبت على تركه وما تركه ولم
يتركه بباله ولا ثواب له قاله **قوله** وقد تغدع قبل كتاب المحاربة جراحه وفل انفا
يل ولا يتاثر تاركه **باب مقتضى** الا لقصد الماء الذي ان **قوله** وهو متعلق بتركه قبله
ويجوز ان يكون ويغفر على سبيل التنازع بقائه على موازاة ما كثر من علمه قال
قوله وتنازع كثر من ثلاثة عوامل نزاع ابو حيان وابي هاشم وذكرا لما بيني
وشرح التمهيد على بعض اثنائه والمصنف رحمه الله تعالى يعني فلهذا
يستعمله **باب مقتضى** وجوب **قوله** من الزنى وفحوا قال في الرسالة ولا يتاثر بشرح
جدا وبقية من جسدك ما لا يجل لك قال الله سبحانه والذين هم لغير وجههم
معتدون ان قولهم لا ولي لهم انما هم اعداؤنا فمنهم من قال ومنهم من سجد ان يغرب الله
الانسان في مريض او دمع نجاسة ومنهم من النساء ما تغدع ذكرنا اياه وقال
في الجواهر الحسن وفعله سبحانه والذين هم لغير وجههم المعتدون ان يقولوا
تحرير الزنى والاستمناء وهو افعة له لا يبرم وكل ذلك في قوله ورأى ذلك ويريد
ورأى هذا الحد الذي **قوله** في العالم وقال في شرح الانوار الزنى محرم و
هو من الكبائر بعظم مجازته ولذا لا جأ فيه الوعيد الشديد وذكر الشيخ
زروقي في النجاة ان المحارم العبرية اربعة الاول وهو اعتصامه والزنى و
الولد في جمل دون العبرية والاستمناء جازيها في ذكر ان الله تعالى يقول في
بعض الكتب المنزلة لا اله الا الله الا انظارا مكية في الجاه ولو بعد حين و
في غير الزنى ولو بعد حين ذكره في النجاة ايضا وقال في شرح الانوار في
كسبي في سورة النور عن هذا يعني من النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ان
سرت في الزنى جاني فيه ست **قوله** في ثلاثا في الدنيا وثلاثا في الآخرة جأ ما
اللوثة في الدنيا جنة هب الحياة ويورث العفو وينفع من العسر والاسوء

في الآخرة

في الآخرة جيو حب الشيخ وسوء الحساب والخلود في النار وعن النبي صلى الله
عليه وسلم ان كان في الجنة نصيب من شعيرات الخلق الله على راسه من غير كل موصي
لا يشترى بالله شيئا الا خمسة سائر وكاهن او علف او الدين او مدمر من وعاق
او مص على الزنى وقال في النجاة ويعين على معك العبرية كثر في سورة النور
والعاقب والذواق على قول نسخ الملوك في ذنوبهم وكثرة فرائضه والسماء والخلق
باب مقتضى اي بخلاف وجوب **باب مقتضى** على كل شيء في الملوك العالم وهو الله تعالى
باب مقتضى متعلق بتركه اي في حال ارادة تناوله وعمله بيه شيئا ممنوعا ولا
يكتسبه رغبة هو التناول والا فلهذا الشد في قوله في المشرك ثم قال قوله
بمقتضاها اي في عمله او اكتسبته **باب مقتضى** اي في المشرك في مقتضى
باب مقتضى شرعا **باب مقتضى** اي في مقتضى قال **باب مقتضى** مقتضى مقتضى مقتضى
وجملة يريده صفة له ممنوع **قوله** في الرسالة والتكليف في كماله لا يجل لك ما مال
او جسد او دم ولا تسرع بقدميك فيما لا يجل لك **قوله** في النجاة والمحارم
التي هي مشبهة بغيرها باليد والرجل والقتل والسرقة والتناول ما لا يجل لك
جبه ولا تناوله وكتب ما لا يجل كتيبه واعانة الخلع والمشي لا يجل لك **باب مقتضى**
في كل المحرمات والعبرية الزنى وليس ما لا يجل ليس كنعال الذهب و
الفضة والحلي بهما وغير ذلك **باب مقتضى** وجوب الامور التي جعلها بمعنى
لا يجعلها **باب مقتضى** اي الى ان **باب مقتضى** بعد ذلك لخلق الفاجية ما في الحكم
الذي **باب مقتضى** في مقتضى بقوله **قوله** وتغديروا مقتضى ما في الحكم
الذي **باب مقتضى** في مقتضى اي في تلك الامور اما في النجاة والادلة في كتيبه
العلم ان كان اهلا في السؤال لاهل العلم ومينية في جعل او يتنكر وما
ذكره انما لم يكن استنباط الفرائض والاجماع على وجوبه **قوله** في النجاة
تعالى ولا تغدع ما ليس لك علم الاية وقال الشيخ زروقي قال العلماء في قوله
عنهم لا يجوز لاهل ان يغدع على جعل حتى يعلم حكم الله فيه ولا يلزم تتبع العبر
وعن الناذرة بل الفواعل الاصلية والاصول المهمة وما ورأى ذلك ان تترك
والاجل قال تعالى عيسى لو اهل الذكركم ان كنتم لاتعلمون وقال عليه السلام
كلب العلم جريفة على كل مسلم يعني علمه **باب مقتضى** **باب مقتضى** **باب مقتضى**
له من العلم جلال حسن ولا ان يعرف ما يلزمه من صلا في الرسالة في الزم
لم يتقدم ولا خسر في بعضه **باب مقتضى** **باب مقتضى** **باب مقتضى** **باب مقتضى**

وهو ما خولف من الرعية قال الشيخ زروق وهو العمل لا لاجل الناس وما يرجع اليهم
من امور الدنيا قال في النصيحة واطمأنتهم وادركهم الورع ثم قال رسول الله
صلواته عليه وسلم الرباء في الشكر الا مقرر وقال عليه السلام في ما يرويه عن ربه
انه تعالى يقول انما اغنى الله عن الشكر حيث عمل عملا يشكر فيه فليس
تذكرته وشكره انما في كتاب التمسك في كل يوم في الشكر في كل يوم في الشكر في كل يوم
روى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال للمؤمنين ان يذكروا ان يذكروا ان يذكروا
كان وحده وان ينشروا ان كان في الناس من ان ينشروا ان يذكروا ان يذكروا ان يذكروا
ينقص منه ان ادركه وقال في الرسالة وقرض على كل مؤمن ان يريه بكل قول وعمل
من البر وجهه الله الكريم وما اراد به الا في غير الله لم يبق عمله والرباء في الشكر في كل يوم
مقرر في الشكر قال الله تعالى وما امر من الا بعبادته والحمد لله الذي هدانا لهذا
عليه السلام انما الاعمال بالنيات والحد يث الله والرباء ان يريه بعمله في غير الله
هو قوله الا بعبادته والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان يرحم الله
الذين آمنوا الله عندهم العمل لا لاجل الناس رياء وتذكر العمل لا لاجل الناس رياء وتذكر العمل
ان يعاين الله منه ما في العمل كما لا يجزى العمل المشرك لا يجزى العمل المشرك لا يجزى العمل المشرك
من العمل المشرك لا يجزى العمل المشرك لا يجزى العمل المشرك لا يجزى العمل المشرك لا يجزى العمل المشرك
صور فليمة وارواحها وجود سر الا خلاص فيها وقال في الشكر في كل يوم في الشكر في كل يوم
الذي يريه النجاة ان ياول نفسه ويحيا هذه هوى حتى لا يلا حظ من خلقه في
بلا عمل البر وجهه وان كان من عمل الله فلا يضرك ما يعجز عنه الخواطر والامور
مومة ما حب المذموم ونحوه الا في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
اكتسبت به وانك عاين الله وياخذ لك الحمد في شأه هذه في الامانة والامانة والامانة
كلام في الا خلاص من كويك عريض ما نكفرك في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
النعمة عند الغير وصحتها في الامانة والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
الحمد ياكل الحسنة كما تاكل النار الحطب وقال في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
مقصود في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
في الارض فقل فابل لا فيه هليل بنسب الحمد في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
في اوقات الحمد ان الحسد لا يزل في غاية الخزن والغم وضييق الصدى
ومن ثم فيك لا راحة لحسد في فذل الحسد الحسد الحسد الحسد الحسد الحسد الحسد
الذي لا ان اهل الدنيا شغلوا فلو لم يملحوا منها والحسد الحسد الحسد الحسد الحسد الحسد

المرء

الرجل

بما لم يجر

بما لم يجر منها وقد قيل لا عرابين وقد بلغ ما لية وعشر من ستة ما لية وعشر
قال تركت الحسد بعشتم نكاح النصيحة العلوية رجل بين ابي البرهان في الجليل
الثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
الا لينة وبغضا ولا من الحفا الا جزعا ونحوه ولا عند النزاع الا شدة وهو لا
ولا في الموضع الا فضيحة ونكالا ولا في النار الا حرا ولا في النار الا حرا ولا في النار
وليكن نكاح الله تعالى ان يلهي فلو لم يملحوا ولا في النار الا حرا ولا في النار الا حرا
عنه من الله عليه وسلم لا تباغضوا ولا تحادوا ولا تحابوا ولا تحادوا ولا تحابوا ولا تحادوا
انما نكاح ما عجب وهو اذ عاين الحسد في قول ولا وجلا ولا الا وان لم يجر في الا
لا غير وهو من نكاح ما عجب في قلبه في كل يوم في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
وفي الخبر لو لا ان الذنوب غير من العجب ما خلا الله بين مؤمن وبين ذنبا ابدا و
قال الشيخ ابو مدين رضي الله عنه في نكاح ما عجب في كل يوم في الشكر والثناء في الشكر
وفي الجحيم معصية اورثت لا الا في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
وقال من الله عليه وسلم ثلاث مهلكات شح ملحم وشح ملحم وشح ملحم وشح ملحم وشح ملحم
بنفسه والخلل من العجب بربية منه الله في كل شيء وجاهتكم وفقركم وعجزكم
في كل شيء الا لو كان شيء منكم كنت تداوم مع نفسك ما لا تزيده من الضروريات
كالنوى ولا يملك الا جذل ان ما لية من نعمة من الله ليس من شدة فانه
الشيخ زروق وقال ابو العباس الجزي ابراهيم والتست تستلم ما عجب ومن لم يجر
وفيها هلك بصر غير محتمل وفيها فلت الا في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
منه لم تزل ما لا عجب لا يسوس قول ومسكنة واهل الله ثم اهل الله في الشكر
في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
والغضب في غير الله تعالى والفتنة في السمعة والخل والافتراء في الحفا
استكبار في الخوض وما لا يعجز عن الحق في الحق في الحق في الحق في الحق في الحق
ليجرك تعذيب الا غيبة في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
الحياة في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
في المذموم بما لا يعجز عن الاستغفار في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
النعمة في الحمية في الرغبة في الرغبة في الرغبة في الرغبة في الرغبة في الرغبة
الامور ابو مدين في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر
جها في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر والثناء في الشكر

اي ترك

97

شيوخنا من رجب بينك وبينهم الجليل وليس شيخك من رجب ههنا فقال انما شيخك
الذي نهض بك حاله شيخك هو الذي رغب في ما سجد للموسى ودخل بك على الله
في هذا الزمان لان ما زال يجلوا من عاتق قلبك حتى تجلت فيه انوار ربك نهض بك الى الله
تعالى فنهضت اليه وسار بك حتى وصلت اليه ولا زال محاد بدلك حتى انك انك
بين يديه جنت بك في نور الحضرة وقال هلا انتا ووربك و قد يسلك الشيخ حين
عباد ربه الله هذا القول فيما يوصل العبد الى الموت النجس والخروج عنهما
وكيفية السلوك الى حضرة ملك الملوك والانتقال من الاحوال الدنيا الى الله
الارضية حتى يتحقق العبد للعبودية لله عز وجل فتذكر انه لا بد لسلوك
كبرياء الله تعالى من الاستعداد بالله على امر نفسه ثم لا تشتغل بمراعاة
حدود الشريعة والحرية في ظاهره وباطنه والتمسك بها وهو المصير
عنه بالاستعداد وهو على مراتب النقيض المتعارف انما كثر ربه الله
بقوله وحاصل النقيض البيتي وذكر صفات الشيوخ الذين يكون الافتاء
بهم واداب المراديين معهم وعلامته وصول المراد الى استقرار قلبه ولما
تحدث حضرة الامام في ذكره و قد اطلق في بساطه الا وقال الشيخ النشوي
رحمه الله في شرح صغيره صغيره و قد رتبنا لبعض رتبة التصوف ان من
وجد شيئا من التريفة فليكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وانما يطل
به الى مقصد وقال الشيخ زروق رحمه الله قال شيخنا ابو العباس الخضر
من ربه الله وعليه بدوام ذكره وكثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانما مسلم ومجاهد وسلول الى الله تعالى في ذلك المربط الى
لب شيخنا مرشدنا نفعه عنه الشيخ ابو زيد الجاسي رحمه الله في حاشية
دلائل الخيرات وانظرها **بذكر** شيخه الذي حبه وهو بضم الياء **الله** تعالى
اداره اي رعايته و قد قيل الولي من الاربابية ذكرنا الله لانه لا ترفع رقبته
يتك منه الا على من ذكر الله سابقا بدلالة الحال والمقال الى عظيم رضاء الله
نشره في قول ابى العباس الجزائري **جلال** في العلماء العلماء في **و** و اسلك
لصريفهم وان جهلت **سلك** وقال في الجواهر الجاهل عند قوله تعالى لا خلا
يومية بعضهم لبعض عدا ولا المتقين ما فصح وخرج البزار عن ابى عبد الله قال
فيل يارسول الله اني جالس بينا خير قال من ذكركم بالهروية وزادكم في
علمكم منكم وذكركم بالله علمه امر وجهه مثل هؤلاء تطلع الاخوة المحبة

خيق

الحقيقة

الحقيقة نور الله المستعان وقال في الحكم لا تصحب من لا ينفعك حاله ولا يذكرك
على الله حاله ربهما كنت مسيحا جارا في الامم منكم حتى تترك ما هو السوا
هالا منك وقال في التنوير اكثر ما يعجزك على الجماعة رغبة الملوك والاشد
ما يدخل في الدنوب رغبة المتعصبين كما قال عليه السلام المرء على دين خليله
فليخلص احدكم من دين الا وقال في الشاعرية **عن** المرء لا تفسدك وسئل
عن فريته **فك** فربى بالمقلون يقتل **و** النجس من شأنه ان يشبهه ولا
احكامات والتزيب بصفات من غار بها فصحة العجالي معبنة لما على وجوه
د العجلة **ويوصل** الشيخ **العبد** اي السلام الذي حبه او وقع الناقص الخطا
من مكلان المضمحل للوزن الاصله ويوصله على نفسه كما قبله **المرء** حجة
بمولاه اي سيد الامم وناصه وهو الله سبحانه قال الشيخ ابن عباد
الوصول الى الله تعالى بشتير اليه اهل هذه الطريقة هو الوصول الى
العلم الحقيقي بالله تعالى وهذا هو غاية السالكين ومنتهى سبي
المسايرين واما الوصول المجموع بين الذات وهو متعال عنه وقال في
الحكم وصول الى الله وصول الى العلم به ولا يجمل ان يتطابق شيء او
يتصل بشيء وقال الشيخ جشور الجاسي في شرحه لهذه الحكمة هو
معنى الوصول الى الله تعالى الوصول الى العلم الحقيقي بالله تعالى لان
يخلق الله تعالى في قلب العبد عالما ضروريا به بحيث يفوق له العلم
مقام النسخ بالبرهان ولا يحتاج معه الى دليل ولا برهان وهو المعبر عنه
بالامتنان **و** بالتجلي **و** بالغير الرحمان والتعريف **و** العيان **و** الذوق
الوجداني **و** الوصول الى الله عبارة عن الترفيع مقام الدليل والبرهان
المقام المشهود والعيان امر جانك **و** قال الشيخ ابن عباد قال سيد
ابو العباس المرسي رضي الله عنه ماذا الصنع بالكيفية والله لقد صحبت
افواه ما يبرر مدح علم الشجرة الياسمين في شربها جنتهم زمانا للوفا
بما يحب **هو** الله الرجال ماذا يصنع بالكيفية وقال رضي الله عنه والله
ما سار ولا وليا ولا بد الى من خلق الرخا والامتنان بلغوا واما امثلا ولا
د الفوق كان بغيتهم وقال ايضا رضي الله عنه الولي اذا اراد ان يغني وقال
ايضا رضي الله عنه والله ما بيني وبين الرجل الا ان انظر اليه فخره و قد
اغنيته وقال في شيخه ابو الحسن رضي الله عنه ابو العباس هو الرجل

الكلام والله انه لما تبيّن اليه دوس يقول على ما فيه ولا يفتي عليه الامساء الا
ووطم الى الله ~~فقال~~ فقل الشيخ عيب على ما في كتابه من اديان اديان العرب مع
الشيخ والشيخ مع العرب كشيء من كونه في كتبهم من قصصهم في رضى الله عنهم
ومن ابلغ الا وادوية ما لا كره الامام ابو القاسم الغشيري في رضى الله
عنهم في كتابه الا يتنفس نفسا لا يدان شيئا ومما قاله شيخه في نفسه
سرا او جهرا جسيما غيبه ما غير ما يجبه سر بها وهذا البقية الشيوخ فيما
يستسرونه منهم ارشد مما يكره بدونه في الجهر واكثر لان هذا يلحق بالخير
نق ومما قاله شيخه لا يشتم راحة الصدق وان يرضه شيء من ذلك عليه
بسرعة الا عند ارواها جمل من الامام منه من المخلوعة والخيانة ليجديه
شيئا بل الصدق وجب على شيخه جبر ان تقصيره به منته وان العرب يدين بال
على شيئا من جبر على جبر ان ينفذ وامر قوة اموالهم ما يكون جبر ان لا تقصير
هم امر وقال الشيخ الطارقي محي الدين ابو القاسم الغشيري في رضى الله عنهم
ان تحفر جمل لا يخرس الا ان تلقيه في الشيخ لماعة كان او معصية على امر نوع
يزلزل ولو لم تلتج عليه امر منق في الساعة اختلعت اليه ربي ساعة في الخاطر
ليعلمكم الله وانه الذي تترجيه به او يجمع عند به منته قال ولقد رايته تلميذا
من اصحاب شيخنا الامام تاج الطارقي في محمد بن عبد العزيز بن ابي بكر الغفر
شرف المهدى رحمه الله وكنيت عبد الله عندك في ذلك عليه وفي يدك باقالات
وقال يا سيد انا وجدت هذه الباقالات وما صنع بها فقال له انتركها
حتى تعلم ما فيها فقلت له يا سيد حتى الباقالات يعلم بها فقال يا ولدي
لو خالفت في الحجة ما فخرته لم يعلج ابد امر ونقل **صفا** عن الشيخ علي
الاجهوني نشر في الشيخ وعاد الى العرب نشر ونكتها في نكتة ثم قال وكان
الشيخ علي امر صبي رحمه الله يقول كل كمال علم لا يبال في تحكيم شيخه
وكثرة الحياء ما نكتة في الغيبة والحضور وقد عدو كمال الجمع به **بجانب**
السالك النجس ان نجس **عليه السلام** مع نجس ينجس البلاء معلوم وهو
جزء من الهوى يخرج ما بل الحس الى ان ينفذ جزء من الزمان قال في الحس ما
ما نجس فيه الاول قد روي في محبيه وانكر نشر ومما وقال في الجواهر
الحسان روي ان ابن عمر بن الخطاب عليه وسلم ما سب نجس في ال
نبا هوون الله عليه مساله به يوم الغيا مة قال عن ابن ابي عبد الله السلام

اختصار

اختصاره لرعاية المحاسبي اجمع العلماء على وجوب محاسبة النفس فيما
سلب من الاعمال وحيث يستقبل منها ما ليس من ادان نجس وعمل ما بعد
الموت والاعمال من اتبع نفسه هو لها وتفتي على الله وقال الشيخ تاج الدين
ابن عطاء الله في بعض توافيقه ان اردت التوبة فينبغي لك ان تخلو الله تعالى
في حلال عمره فتعلم ما صنعت في نهارك وان وجدت لماعة جالسه الله تعالى عليها
وان وجدت معصية فتوخي نجس على ذلك واستغفر الله وتب اليه جانه لا تجلس
مع الله انجع من مجلس توخي جبه نجس ولا توخيها وانت ظم ذلك جرح بل ونجسها
وانت محمدا في كل من حضر للعبوسه خربا الغلب منكسر دليل وان جعلت ذرا
لك بدل الله بل لحزن جرحا وبذلك عزروا بل الماعة نور وبالحجاب كشعاع وعن
الشيخ مكين الدين الامام صر رضى الله عنه وكان من السبعة الابدال قال في كتابه
في ابتداء امر اخيه ورفعت من ذلك وكنت اعلم كلاف بالانهار جاذبا الى الله
وحاسبت نفسي في ذلك فليلا جمل وجدت فيه ما ليس من محبت الله وشكرته
وما وجدت من غيرة الا تبت الى الله واستغفرته الران صار به الارضى الله عنه
وقال في الجواهر الحسان قال الغزال يجب على كل مسلم ان يدار في محاسبة
نفسه كما قال عمر رضى الله عنه حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا من فوجها
فيل ان توفزوا وانما حاسبه لنجس ان يتوب من كل معصية قبل الموت تو
به نصوصا وتبدار ما يركب فيه من تقصير في جبر ابيض الله عن جوارحه في كل حال
قبة حبة ويستحل كل ما تعرض له بلصانه وبيده وسواء كنهه بغلبه ويحيى
فلو يجمع حتى يموت ولم يبقا عليه جريفة ولا ملامة جهدا في كل الجنة بغير
حساب ان شئ الله امر من اخر الاحياء ونقل الغرضين في تذكرته هذه الاط
له بعينها امر جاذبه وانكرا العلوم العاخرة وقال **شرف** في كمال الامام الغزالي
في الكلال على ذلك في نحو ثلاثين ورقة في كتاب في الصوفية والمحاسبة والاد
اثناء الربع الثالث من الكتاب المذكور جعله به ان اردت استغناء ذلك
وياسة للناظم في هذه النجس لرب العالمين **ويزن** السالك **الناظر** وهو ما
يخرج من قلبه ما يعمل او ترك **بالفلسفة** ان يميز ان لشرعي قال في جمع
الجوامع واذا فخر لك امر فتر به بالشرع فان كان ما هو راجيا لراي الى جعله بل
نه من الرحمان وان غشيت وفوعه لا يغايه على صفة منهية فلا عليك
واختيا جع استغفار فلا الر استغفار لا يوجب ترك الاستغفار **و** من قس

[illegible]

مستطاب

من المعلومات واعلم ان سبب محبة الله معرفته فتفهم المحبة على قدر قوة
المعرفة وتضع على قدر قوة المعرفة وان الموصي للمحبة هذا امر يراى او لا يراى
انما اجتماعه ولا يشك انهما اجتماع في حق الله تعالى على غاية الامال والموجب الاول
الجنسي والجمال والاخر الاحسان والاول جمال وهو محبوب بالجمع وان
الانسي بالضرورة يجب كل ما يستحقه والاول جمال مثل جمال الله تعالى (في
مكانته الصالحة) وصلايهم بالديعة وصفااته الجميلة والصالحة الانوار التي
تتوقف العقول وتبهج القلوب وانما يذكر جمال الله تعالى بالباطن لا بالظاهر وانما
الاحسان بعد بلية القلوب على ما هي احوس اليها واهسان الله على عباده
متواتر وانعامه عليهم بالحق وفاضل بقوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
ويكفي ان يحصى للمحبين والصلوات والموهوب والكل غير وكل احسان
ينسب الى غيره وهو في الحقيقة منه وهذه هو المستحق للمحبة وهذه
اعلم ان محبة الله اذا تمكنت من الغلب تهرت آثارها على الجوارح في طاعته
والامتنان له لخدمته والحرص على ممراته والانتلاذ بمناباته والرضى بقطايبه و
الشوق الى لقاءه والانس بذكره والاستباحت لشره من غير العجز عن الناس
والانفراج في الخلوات وخروج الدنيا من الغلب ومحبة كل ما يوجب الله وكل ما
يحب الله وايتنازل الله على كل من سواه قال الخليل عليه السلام المحبة ميلة
الى المحبوب بكلية شرا يتأثر له على نفسه شرا ووجهه شرا ثم علمك
بتغصير ذره حبه وقال في الشفاء قال سعيان المحبة ان يسمع النبي عليه السلام
كانه النجاة الى قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله جا نبهوه بالايه وقال قبل
هذا ا قال سهل بن عبد الله علامة حب الله حب الغرة وعلامة حب الله حب
الغرة ان يسمع النبي صلى الله عليه وسلم وعلامة حب النبي صلى الله عليه وسلم
حب السنة وعلامة حب السنة حب الاخرة وعلامة حب الاخرة بغفر الله
نيا وعلامة بغفر الله الاية غير منها الا زادا وبلغت الى الاخرة وانشد قبل
هذه البعض تعجب الاله واتنا تلهو حبه هذا المحبة في الغيا سر يبع لو
كان حبه صادقا لكانت ان المحبة لمن يحب ملجوع ارضه بلانقي وفدا جلا وا
طال به في الارض الله عنه بما يعلم بالوفوي عليه وقال في الحكيم واهبه ثم بوتر
عليه شيئا ثم قال ليس المحبة التي يروا من محبوبه عو ظا ويحب من غير
ظ وان المحبة من يبدل ليس المحبة من يبدل له ثم قال ان الله عمت عين

تعارف

لا تترك عليهما رغبيا؟ وفست صفة عبد لم تجعل له من حبه نصيبا؟ ويصدق
المكلف او السالك وهو باجوهه مخلص على تعالى بخذ في العالمين **شاهد** اي
ما ذكره والمكلف على سره وجهه وهو الله سبحانه **والمعالم** اي جميع الما
عات بحيث لا يجعل ولا يغير وجهه تعالى قال في الرسالة وجبر على كل هو
من ان يبريد بكل قول وعمل من البر وجه الله الكريم ومن اراد بذا الا غيب الله
لم يقبل عمله وتقدم قول الناظم بوجهه فليب من الرتبة وقال في الحكيم مخلص
العالمين المدفاه في العبودية والقيام بحقوق الربوبية وقال **شرح**
الجزيرة في الامام على وجوب الا خلاصه وان كل عمل خلاصه وهو مردود
على طاعته غير مقبول منه وخفيته الا خلاصه الواجب ايراد الحق تعالى في المطا
عة بالغصه ويصح ان يقول هو تصفية العبد عن ملا حكمة الخلق وفي الخس
عنه عليه الصلاة والسلام على جبريل عليه السلام عن الله عز وجل انه قال
الا خلاصه من سر من سر استودعته قلب من **الحبيب** من عباده قال في النور
المصري الا خلاصه لا يتم الا بالمذوق فيه والمصدق لا يتبع الا بالادب
خلاصه فيه والحمد اومته عليه وقال ابو يعقوب متى شهدوا في خلاصه الا
خلاصه حاج خلاصه الى خلاصه وقال ربيع الا خلاصه هو الذي لا يبريد طاعته
عوضا له اربابا وعسا اسما عيل بنا خاله عن مكحول قال ما خلاصه عن فرك
اربعين يوما لا تهرت بنا بيع الحكمة من قلبه على لسانه وعن عمر بن ابي
قال سمعت ابا يوسف بن الحسين يقول اعز شئ في الدنيا الا خلاصه وكما اجتهد
في اسفاله الربا عن قلبه فكانه ينبت فيه على الوعد اخر امره فانكرو وقال في
كتب التمهيد **واعلم** ان الاعمال على ثلاثة انواع ما مورات ومنهيات و
مباحات ما مورات والافلام هي مباحات على خلو من النية لوجه الله
بحيث لا يشوبها نية اخرى جان كلات كذا الا والعمل طالح مقبول وان كلات
النية بغير وجه الله ما لم يلب من عفة دنيا ونية او مدح او غير ذلك والعمل
ربا عن مدح وود وان كلات النية مشتركة في ذلك الا تفصيل فيه نكرو
ولكنه ملك واما المنهيات جان تركها دون نية فخرج عن عهدتها ولم يكن له
رجوع تركها وان تركها بنية وجه الله حصل له الخروج عن عهدتها مع الا
واما المباحات كالاكل والنوم والجماع وشبه ذلك لان جعلها بغير نية
لم يكن له فيها اجر وان جعلها بنية وجه الله وله فيها اجر وان كل مباح

بمعنى

يعتد ان يصير غربة اخاه فصد به وجه الله مثل ان يفصد بالاكل الغنة على العبادات و
يفصد بالجماع التمتع عن الجراح وقال في المدخل وكتب جعفر الطائي الى ابيه
م خلاصه النية في اعمالك ليكنك خليل العمل وهو وفد المال واجاد في هذا المختصر
الله عنه يعلم بالوقوف عليه وانكرو وقال في الاقوال الله معاني في كلامه على ذلك
يل الخيرات ومنه لغوة في كتب الا خلاصه ومن اراد بوجه الله ما عند الله عز وجل
من ثواب الاخرة ما تشتهي النجوسه قلاديه الا عين وافتقار شهاواتها
ومعاناتها فذا اتعاجد النظم الذي يتم مع الجور الحسان والاكل والشراب ونحو هذا
من اوجه الله تبارك وتعالى وتذبح اليه لم يقدم في الا خلاصه ولم يقبل حجة
يغنيه ما قبل ان الله عز وجل يشوق اليه ورغب فيه وكان في الا خلاصه الا ان
هذه انفسهم في مقام المحققين وعيب عندهم كعيب ما عملوا على حقه من دنياه
وهو تشرك في خلاصه الله وحده الذي اخلصوا بالعبودية واعتصموا من السر
المعصية بالحرية فلم يستترهم سوى الوعدانية وقال في الحكيم ما عجل الله
يرجوه منه اوليذ مع طاعته وورد العفوية جه افام بخفا او طاعه ثم قال رجا
دخل الربا عليه حيث لا ينكر الخلق اليك وقال الشيخ ابي عبد الله رضي الله عنه
ولا يسلط من الربا الجلي والخفي الا العار جون المودون لان الله تعالى
كهرهم من دقايق التشرك وغيب عن نظرهم روية الخلق بها تشرك على
فلو به من انوار اليقين والمعرفة فلم يبرجوا من حصول منجعة ولم يتجاوزوا
ما قبله وجود صفة جاعمال كغلاء خالصة وان عملوا بين الخمار وجرى
منه ومن لم يترك هذا او شابه الخلق وتوقع منه حصول المنافع ودفع
المضار فهو مرتك بعمله وان عبد الله تعالى في فنة جيل بحيث لا يراه احد
ولا يسمع به وقد تقدم قول يوسف بن الحسين الرار رضي الله عنه من
شع في الدنيا الا خلاصه **ويرض** الله كلبه او السالك وجوبا **بما** اي التقي قد
رواه الله سبحانه له او عليه ما محبوب او مكره طالع الجوهر الحسن
قال نسري السلفي اذا كنت لا ترضى عن الله وكيه تطلب منه ان يرضى
وقال **شرح** الجزيرة في امة الرضى بحقيقته ترك الا عتق ارضي بالباطل وا
الظاهر على الرب المولى ملاك الملوكة ومدبر مدعو المكلها بلا واسطة وكل
ما يصدر منه تبارك وتعالى ما جعل او ترك لا يقع النجوسه ولم يلب يمهله
تبعها ذلك واضرها ولا يتوجه العبد الخفي في جميع ذلك بالحق والظاهر

الى جهة الموتى والحيات لا يجب له ان يتكلم والتوفير والثناء بجميع الا
ما في وكمال العدل والانتزاع عن تقريب مفاعله واما حشرة ربه بيقينه لا
يطرفه الكلام ولا تجويز ثمره قال المحاميد الرضى هو سكون الغلب تحت لجان الا
حكم وقال الجنيدي الرضى رجع الا خشيان وقال ابن عطاء الله الرضى نكح الغلب
الرفيعم اختياري الله تعالى للعبد وهو تزي السخنة وقال زهير الرضى مستغبال
الاصحاح بالقرن وقال التوربي الرضى سرور الغلب بمرافقته وعن احمد ابن
ابن الجوارى يقول فقلت ان سليمان يقول ارجوا ان اكون عرفتكم كرام الله
ضى لو انه ادخل النار لكانت به الا ارا ذيله وفيل ان عتبه الغلام بالليله الى الصيا
ح وهو يقول ان تعذبني باذا لا محبة وان ترحمني باذا لا عيبه وقال ابو عثمان
منه ارجو ان يبين سنة ما افادته الله تعالى به حال فكرهته وما نكح الرضى جسد كفته
قال الغزالي في العبروف اعلم ان الصلح بالقاء امر امر اجماع والرضى بالافتاء و
ارجب اجماعا بخلاف المقضى شر الحال رضى الله عنه بجلب العرف بين الرضى و
لم يفتقر ولا يفتقر والمفقد من كلام الغزالي وانكسر تفقد فقول الناظم رضى
السالك عند اى عند انصافه باللا ووطى المذمومة **حار جاب** اى يربى تعالى قال
تعالى والذين يهودوا وامنوا بدينهم مسلما وان الله مع الصالحين وفيل تعالى
وتنقروا الله ويعلم الله والله دنى القليل لا تحسب العجبة ثمرات الله اكله ان
تبلغ العجبة حتى تلحق الصيرا وقال اخى بلامه يربى من ازال الايدى الى
غير فصد منه لا عمال لا تكلمنى فيها فاست من اهلها ان لم تتر اجمع على
اللا وقال اخى تربية دون ازاله حال رخيصة ولا يدون الشهدى
ابن الفحل وقال طهر الله عليه وسلم حجت الجنة بالامارة ومجت النار بالمشهوات
رواه الشيخان وفي الحديث كعب بن شرف فلي صور الاكوان من كعبته وصراته وكعب
يرى من الله وهو مكبل بشهواته وكعب يجمع ان يدخل حشرة الله وهو لم
يتكلم من جنابة فقلت اوكعب يربى جوارى يجمع ذقايها الاسرار وهو لم يثبت
من هجواته وقال في الا نوار الامعة معرفة الله تعالى هي اعلى المكالي و
سمن له واهب والمضى بها ما يقع في قلوب الخواص من تجل الحق سبحانه لقلوب
خواصه وما تحق الاسرار هم من اهديته وذالك له الواض عليهم سبحانه
من انوار المشهود والصلح عليهم ما يكون الوجود وانهم سواي بجاني الا
نوار بذالك وغزواي بجر الملائكة والاسرار وقد قيل في قوله تعالى ولها عاقب

مقال

مقال ربه جنتان ان احداها جنة مججلة وهي جنة المعلوم وهي التي لا
خلها وتحققها ولا يشترك في الموحدة المملوكة ويعنون بالنسبة الى مهورها
ومهورها واما بالنسبة الى ما يحل هناك من الغنى والغنى جنتان ما بين
الحالتين لان ما يقع على قلوب الصالحين في هذه الحياة الدنيا انما هو فكرة
مما رآه الله لهم هناك وانما الكرم والكرم في العجيلة هذا تافه لا يثبت ويجل
لهم وقال في جوارى الحسنان ومن اكثر التفكير في عجايب صنع الله تعالى محلات
له المعروفة بالله سبحانه قال الغزالي في الا حيلة وبجر المعرفة لا سائل له والا
حالة بكنهه جلال الله محال وكما كثرت المعرفة بالله تعالى وصحاته وادبائه
والسرار محالته وفوق كثر النعيم في الاخرة وعظم كماله كماله كثر البدر
وحسن كثر الزرع وحسن وقال ايضا في كتاب شرح عجايب الغياض والآلاء
ويكون معرفة ملاك العبد في الجنة بحسب معرفته الله وبحسب ما يتجلى له من
علمه الله سبحانه وصحاته وادبائه وقال في الحكم ما عرف الحق شاهده في
كل شيء ومن جنته غياض كل شيء ومن اعمى لم يوش عليه شيئا انما بانكر
ها ويصير عند ذلك مبطا **حار** مخلو قلبه من محبة غيره اذ لو تعلق قلبه ب
بمحبة غيره لكان رقا لا لام الغيب وهو معنى قوله **وغيره** اى غير الله تعالى
والواو الحال وغيره مبتدأ خبره **خلا** اى خال **ما قلبه** اى الله تعالى في الحكم
انت حار مما انت عنه ايسر وعبد الله انت له كماله كماله كماله كماله كماله
الاكتله عبادا وهو لا يجب ان تكون غيره عبادا او قال في التنوير ومن حركه
الله مسرف الحكم واعنه بوجوده الوجود بقدر اجزله عليه منته واكل عليه منته
وقال في الحكم ما بسفتا غطان على الاعلى بذكر الجمع وقد قيل العبد حار ما فتح
والحر عبادا لجمع وقد قيل السلامة في الدين بترك الجمع في المخلوقين
وقد قال شيخ ابو العباس المرسي رضى الله عنه والله ما رايت العز الا في
روح الهمة من الخلق وقد قيل في الغلظة سيج لا يشوا ولا تحية لا تكبوا اى لا
تسفل وقد قيل من جمع دل ومن فزع عن ومن فزع عن ومن فزع عن ومن فزع عن
والستطال على فرانه وقد قال الامام الشافعي رضى الله عنه من رضى بالفتا
عنه زال عنه الخسوع وقد قيل من لم يرض بالغلظة هان على الاخوان
والجماعة وقد قال الامام الغزالي رحمه الله من لا يوش عن العبد على شدة
البطن وهو ضعيف العقل ناظم الايمان ويا رجل ان الشيطان الله عليه وسلم

